مِن أجل ثقافة شيعية أصيلة

ملفُّ العَصمة

عبدُ الحليم الغِزّي

منشورات موقع زهرائيّون

مَلفُّ العِصمة

برنامج تلفزيوني عرضته قناة المودّة الفضائية

في سبع حلقات وبطريقة البث المباشر

ابتداءاً من تاريخ :

30 / 6 / 2011 م

يا زهـــراء

بِسمِ اللهِ الرَّحمَنِ الرَّحيم

اللَّهُمَّ صَلِّي عَلَى مُحَمَّد وآلِ مُحَمَّد

وعَجِّل فَرَجَهُم وَالعَن أعدائَهُم

الحلقة الخامسة

العصمة منزلة محمّد وآل محمّد

سلامٌ عليكم أحباب مُحَمَّد وآل مُحَمَّد، أسعد الله أيامكُم وطَيَّبَ الله أوقاتكُم، دعاءٌ مُستجاب وتوفيقٌ دائمٌ في خِدمةِ مُحَمَّد وآل مُحَمَّد، أتمنى لكم معرفةً ونورانيةً في فناء مُحَمَّد وآل مُحَمَّد، الحلقةُ الخامسة من برنامجنا مَلفُّ العِصمة، ملاحظاتٌ أبدأ بها حديثي هي تلخيصٌ مُجمَلٌ لِمَا مَرَّ في الحلقات الماضية:

المُلاحظة الأولى: بعد كل تلكم التفصيلات والمُعطيات التي مَرَّ عرضها وبيانها في الحلقات الماضية وصلنا إلى نتيجة واضحة، النتيجة الواضحة تقول: من الصعوبة البالغة أن نُشَخِّص حقائق الرجال، قضيةٌ مستعصية لأننا لا نستطيع أن نسبر أغوار القلوب، ولا نستطيع أن نُدرِكَ النوايا، ولا نتمكن أن نُشخِّص بشكل سليم حتى على الظاهر، لأننا لسنا في مَقام أداء صلاة الجماعة التي نبني فيها على حُسن الظاهر بالنسبة لإمام الجماعة، القضيةُ حديثُ أهل البيت، صلاة الجماعة ليست ديناً، هي منسكٌ من مناسك الدين، هي طقسٌ دينيٌّ لكنها ليست ديناً، أما حديث أهل البيت هو الدين نفسه هو الدين عينه، فحينما نريد أن نُقَيِّمَ الرجال الذين نأخذ من طريقهم وعن طريقهم ديننا لابد أن يكون التشخيص مُتجاوزاً للظاهر ولِحُسن الظاهر لأن القضية أبعد وأعمق، ومن هنا فإننا لا نستطيع أن نُشَخِّصّ حقائق الرجال. في يوم أمس قرأت على مسامعكم ما جاء في وصية السيد الخميني رضوان الله تعالى عليه، الملاحظات الأخيرة التي ألحقها بوصيته، وهذه الوصية كما هو معروفٌ كتبها السيد الخميني قبل وفاته بفترة ليست وجيزة بفترة طويلة ثم بعد ذلك طلب من السيد أحمد أن يأتيه بالوصية، السيد أحمد ولده، أن يأتيه بالوصية وأعاد النظر فيها وأضاف إليها ما

أضاف، من جملة الملاحظات التي أضافها ما قاله بأنه قد خُدع بأُناس، هؤلاء الأُناس خُدِع بهم متى؟ في آخر أيام حياته، يعني ليس في أيام شبابه مثلاً، السيد الخميني بكل ذكائه وبكل تجربته الطويلة، التجربة الدينية العميقة، والتجربة العلمية العميقة، والتجربة السياسية الواسعة، تجربةٌ دينيةٌ عميقة، تجربةٌ علميةٌ عميقة، وتجربةٌ سياسيةٌ واسعة، وتجربة العمر والحياة، ونحن نعلم ماذا لاقى وماذا رأى وماذا جرى عليه وماذا مَرَّ عليه، مع كل ذلك مع كل تلك الحكمة ومع كل تلك التجربة ومع كل الأعداد الكثيرة من الناس الذين رآهم وخَبَرهم مع كل ذلك فهو يقول وهذا كلامٌ صادقٌ وصريحٌ ليس فيه مناورة ولا فيه شيءٌ من معاني التواضع الأدبي والمجاملات، قضيةٌ صريحة، قال: بأن أناساً خدعوه، وهذه قضيةٌ طبيعية تجري عَلَيَّ وعلى كل واحد منكم وتجري على كل أبناء البشر، مادام الإنسانُ ليس مَعصوماً يجري عليه هذا ويجري عليه أكثر من هذا، هذا الأمر يجري على الجميع مع كل القرائن مع كل المعطيات مع كل الإمكانات المتوفرة للسيد الخميني ومع ذلك كانت الأمور في مثل هؤلاء الأشخاص غير واضحة، فما بالك إذاً بأُناس يكونون بعيدين عن الرواة مثلاً النجاشي، تفصله أكثر من ثلاثمائة سنة مثلاً عن رواة، النجاشي عاش في زمن الشيخ الطوسي.

الشيخ الطوسي توفي في سنة: 460 للهجرة، 463 للهجرة على اختلاف الأقوال، بالنتيجة في حدود 460 للهجرة توفي الشيخ الطوسي، الشيخ النجاشي كان معاصراً قريباً من عصر الشيخ الطوسي كان معاصراً له، سنة: 460 للهجرة وفاة الشيخ الطوسي، يعني أن النجاشي كان يعيش في القرن الخامس الهجري، الغيبة الصغرى بدأت سنة: 260 للهجرة، يعني الرواة الذين نقلوا الحديث والذين تَحدّثوا عنهم في كتب الرجال كانوا قبل سنة: 260 للهجرة، يعني أكثر من قرنين من الزمان أو ثلاثة قرون أو أكثر تفصل فيما بين النجاشي وبين أولئك الرواة، وهو لا يملك مصادراً رجالية يعتمد عليها ولا توجد قرائن أو إشارات أو دلائل يستفيد منها، القرائن الموجودة عنده ضعيفة جداً، كيف نعتمد على تقييمه وكذلك على تقييم غيره؟ والقضيةُ تكون أشد وانكى عند المتأخرين، يعني الذين جاءوا مثلاً في زمن العلامة الحلي ابن داوود الحلي، السيد جمال الدين ابن طاووس، العلامة الحلي نفسه، والذين جاءوا بعد عصر العلامة إلى يومنا هذا، حينما يستنتجون استنتاجات في مدح رجل أو قدح رجل مجموعة قرائن بالكاد تكون هذه القرائن ضعيفة لا يمكن أن توصف بأنها قوية

وأكيدة، لا أريد أن ألغي النتائج التي وصل إليها الرجاليين، لكن أقول بأن ما وصل إليه الرجاليون هو في حدود دائرة الظن، وهذا الظن ليس شرعيّاً يعني الشرع لم يكسب هذا الظن أي قسط من الحُجّية، إذا كانوا يقولون علماء الأصول بأن أخبار الثقات هي ظنية، لأن الأخبار يقسمونها إلى ما هو متواتر وما هو آحاد، الأخبار المتواترة يقينية كما يقولون والأخبار الآحاد ظنية، فإذا كانت أخبار الآحاد أخبار ثقات عملوا بها على أي أساس؟ لأن الشارع أكسبها حجية، كيف أكسبها حجية؟ لأن الشارع أمرنا بأن نعمل بأخبار الثقات، ومرت علينا أحاديث الأئمة، وفي نفس الوقت هناك توافقٌ بين العقل والشرع كما يقول علماء الأصول في قضية العمل بخبر الثقة العقلاء يعملون بخبر الثقة، فالشارع هنا بموافقة العقل أكسب هذه الدلالات الظنية نوعاً من الحُجّية، طبعاً هذا التصور الأصولي وإلا التصور الإخباري بأن أخبار الثقات الموجودة في كتبنا محفوفةٌ بقرائن قطعية، فلذلك يعتبرون دلالة هذه الأخبار ليست ظنية وإنما دلالتها علمية، يعني هي قد وصلت إلى درجة 100%، الظن أقل من درجة 100%، الظن يتردد ما بين 51% إلى 99%.

إذا أردنا أن نقرب الصورة في أرقام حسابية وفي نسب رياضية، ما يقال له الظن فهو يتردد بين 51% لأنه إذا كانت القضية في درجة 50% فهو الشك الاحتمال، يُحتمل أن يكون الخبر صحيحاً 50%، يُحتمل أن يكون الخبر ليس صحيحاً 50%، هذا هو الشك أو الاحتمال في أقوى درجاتهِ، أما الظن فيبدأ من 51% إلى 99%، تسعة وتسعين بالمائة قد يقال عنه اطمئنان، وبالنتيجة هذه قضايا تقريبية، بموافقة العقل والشرع صارت أخبار الثقات التي هي ظنيةٌ كما يقول الأصوليون أُكسِبت لباساً شرعياً فصارت لها الحُجية، بالنسبة لإخبارات الرجاليين من الذي أكسبها حجية؟ هل عندنا نصوص تقول بأن ما يخبر به الرجاليون عن توثيق وعن مدح وعن قدح الرجال يُعمَلُ به؟ لا توجد عندنا نصوص في ذلك، نحن عندنا نصوص عن الأئمة بأننا نعمل بأخبار الأئمة نأخذها من الثقات هذا شيءٌ موجود، أخبار الثقات ظنيةٌ كما يقول الأصوليون، الشارع هنا أضاف إليها وثاقةً أضاف إليها حُجّةً فكانت حجةً بحكم الشارع، أخبار الرجاليين من الذي أكسبها حجةً؟ قد يُقال بأن الرجاليين لهم خبرة، خبرتهم تكون تحت طائلة الشك قد تكون مصيبة وقد تكون مخطئة فمن أين جاءت الحجية لإخباراتهم؟ حينئذ حينما يخبرنا الكليني، والكليني ثقة بأن هذه الروايات التي نقلها، نقلها

عن ثقات، إذاً هذه روايات منقولةٌ عن ثقات، فيأتي النجاشي فيقول بأن المفضل بن عمر فاسد المذهب، كلام النجاشي في أحسن أحواله أنه خبيرٌ رجالي من أين جاءت الحجية لقولهِ؟ نقول حجية خبروية من باب خبرتهِ؟ نعم، لكن هل نأخذ الحُجّة الخبروية فنحكم بها على الحُجّة الشرعية؟! أليس الثقة حجيتهُ جاءت من الشارع، أما الرجالي فمن أين جاءت حجيتهُ؟ جاءت حجيتهُ من خبرتهِ، كيف نحكم على الحُجّية الشرعية بحجية الخبرة؟ لا نملك دليلاً شرعياً يقول لنا بأن خبرة الرجاليين نستطيعُ أن نحكم على أساسها في قضية قبول أخبار أهل البيت أو ردها، لم يعمل أهل البيت ولم يوصوا بهذه الطريقة، قالوا لنا خذوا بأخبار الثقات، هذا إذا استطعنا أن نميز الثقات، أما إذا لم نستطع وكان الرجل مجهولاً أو كان فاسقاً فإن القرآن بيَّنَ لنا:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءكُم فَاسِقٌ بِنَبَأ فَتَبَيَّنُوا﴾ دعوا السند جانباً ودققوا في المتن، القضية واضحة، لنحسب القضية حساباً رياضياً، عندنا خبرٌ من الأخبار، في كتب الحديث هذا الخبر منقولٌ عن المعصومين، لا نقطع بأنه قد ورد عن المعصوم ولا نقطع بأنه لم يكن قد ورد عن المعصوم، فتحنا كتاب الحديث فوجدنا أخباراً قال الكتاب المعروف عندنا بأن هذه الأخبار نُقلت عن المعصومين، فتحتُ كتاب الكافي فقرأت فيه روايةٌ، الكافي يقول بأنه نقل الخبر عن المعصوم، على قول من لا يعبأُ بقيمة الكافي هذا الخبر يحتمل وجهين، احتمال أنه جاء عن المعصوم واحتمال أنه لم يجئ عن المعصوم، إذاً هذا الخبر 50% عن المعصوم خبرٌ معصومي، 50% ليس بخبر معصومي، ضع هذا في الجدول، خبرٌ عندنا يُحتمل فيه أنه صدر عن المعصوم بنسبة خمسين بالمائة ويمكن أنه ما كان قد صدر عن المعصوم بنسبة خمسين بالمائة، هذا الاحتمال بأنه ما صدر عن المعصوم من أين جاءنا؟ رجاليٌ قال هذا الكلام، كلام الرجالي أيضاً العقل يقول بأنه يمكن أن يكون صحيحاً بنسبة خمسين بالمئة ويمكن أن يكون ليس صحيحاً بنسبة خمسين بالمئة، ضع هذا في الجانب الثاني من الجدول، الآن عندنا جدول فيه حقلان: الحقل الأول يقول الرواية خمسون بالمئة معصومية خمسون بالمئة ليست معصومية، الحقل الثاني فيه كلامٌ رجالي خمسون بالمئة كلام الرجالي صحيح خمسون بالمئة كلام الرجالي ليس صحيحاً، لنُسقِط النِسَب السلبية يبقى عندنا خمسون بالمئة الخبر معصومي وخمسون بالمئة كلام الرجالي صحيح، لماذا نُقَدِّم كلامَ الرجالي على كلام المعصوم؟!!

يعني لماذا نقدم هذه النسبة نسبة خمسون بالمئة أن كلام الرجالي صحيح على نسبة خمسين بالمئة أن هذا الخبر معصومي لماذا؟!! عقلاً ووجداناً ألا تميل النفوس والقلوب والعقول إلى أن نأخذ بنسبة خمسين بالمئة أن هذا الخبر معصومي، أيهما أوفق بالحق وأقرب إلى الله أن نذهب لنعمل بنسبة خمسين بالمئة أن قول الرجالي صحيح، هذا قول بشر عادي حتى لو كان صحيحاً مئة في المئة لاحتمال أن يكون مئة في المئة لكن هذا قولٌ معصومي لاحتمال أن يكون مئة في المئة، الاحتمالات متساوية، هنا خمسون في المئة هنا خمسون في المئة، لكن خمسون في المئة أن يكون الخبر معصومياً يكون أرجح لأن هذا الخبر منسوبٌ إلى المعصوم وذلك القول الرجالي منسوبٌ إلى بشر عادي، أليست هي هذه الحقيقة؟! لو فكر الإنسانُ بدقة ألا يصل إلى هذه النتيجة؟ ومع كل ذلك إنني لا أرفضُ علم الرجال ولا قول الرجاليين مطلقاً إنما أصل إلى هذه النتيجة:

أولاً: علم الرجال ليس سيفاً قاطعاً ولا حداً فيصلاً في الحكم على روايات أهل البيت صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، إنما هو أمرٌ ظني، أقوال الرجاليين ظنيةٌ يمكننا أن نستفيد منها في حدود القرينة لأن القرائن في الغالبِ إنما هي بدرجة الظن وإلا لو وصلت إلى درجة اليقين لصارت دليلاً برأسها، حينما نقول بأننا نبحثُ في القرائن، القرائن ليست بدرجة اليقين لأن القرينة إذا صارت بدرجة اليقين انقلبت فصارت دليلاً وحُجَّةً وبرهاناً، لكننا نقول قرائن هي عبارة عن معطيات علمية هذه المعطيات العلمية ما بلغت إلى حد العلم إلى درجة اليقين وإنما هي في أفق الظن تتردد ما بين 51% إلى 99% لو بلغت إلى 100% لصارت يقيناً وصارت برهاناً وحينئذ لا نحتاج إلى قرائن أخرى، لكن القرائن هي معطياتٌ تتردد في درجات الاحتمال العالية ما بين 51 إلى 99% من هنا يكون قول الرجالي في هذه الدائرة في هذا الأفق وبذلك يكون قرينة، لا نستطيع أن نجعل منه قولاً قاطعاً ودليلاً فيصلاً، وأعتقد أن القضية باتت واضحة من خلال ما مَرَّ من المعطيات خصوصاً المعطيات التي تناولتها بخصوص كتب الرجال الأصول رجال النجاشي الكشي الطوسي فهرست الطوسي وغير ذلك من المطالب الأخرى، هذه الملاحظة الأولى.

الملاحظة الثانية: أشرتُ في يوم أمس ومَرَّ أيضاً قبل قليل في كلامي إلى الحُجَّة الشرعية وإلى الحُجَّة الخبروية، الفقيه في حال استنباط الحكم الشرعي بالشروط المُستكملة، استنباط الحكم الشرعي له

شروط، له مقدمات وله شروط، إذا كان المُستنبِطُ للحكم الشرعي قد استكمل الشرائط وقد برئت ذمتهُ في البحث العلمي في البحث الفقهي واستنبط الحكم الشرعي هذا الحكم حُجة شرعيةٌ عليه وحُجةٌ شرعيةٌ على من يُقلدهُ ويرجع إليه في أحكام دينهِ، ولا يكون حجةً على أي شخص آخر لا على فقيه آخر ولا على غير فقيه آخر، لا على الفقهاء ولا على غيرهم، الفقيه حين يستنبط الفتوى أو يستنبط الحُكمَ بعد أن يستكمل الشرائط وبعد أن تتوفر فيه شرائط الفقاهة ما يستنبطهُ من هذه العَملية الاستنباطية يكون حُجَّةً شرعيةً عليه وعلى من يُقلدهُ.

أما لو كان للفقيه إطلاعٌ في علوم أخرى في علم التأريخ مثلاً فما يستنتجه ليس بحُجّة شرعية، لا علاقة لهذا بالفقه، لا علاقة لهذا الأمر بالقضايا الشرعية لأنه اكتسب الحجية الشرعية في ضمن سياقات معينة، قد يكون للفقيه إطلاعٌ في التأريخ لكن قد يكون أحد مقلديه أكثر إطلاعاً منه في التأريخ فتكون الحُجَّة الخبروية لمُقَلِّد الفقيه أعلى شأناً وأكبر وأقوى من الحُجّة الخبروية للفقيه في علم التأريخ، وهكذا في سائر العلوم، بل حتى في العلوم الدخيلة في الاستنباط، علم النحو مثلاً، علم النحو لا يُشترطُ في استنباط الحكم الشرعي ولا يُشترطُ في المجتهد وفي الفقيه أن يكون مُلِمَّاً بجميع أجزاء علم النحو الذي يُدَرَّسُ في الاختصاصات النحوية، وإنما يُشترطُ في الفقيه أن يكون على علم بمقدار من النحو مقدار ضروري من النحو الذي يحتاجه في عملية استنباط الأحكام الشرعية، ففي عملية استنباط الأحكام الشرعية لا يحتاج الفقيه إلى كل مسائل النحو وإلى علل النحو وإلى اختلافات النحاة وإلى ما يتعلق بكل ما يدرس في باب التخصص في علم النحو، فهل سيكون للفقيه حينئذ حُجّةٌ خبروية في علم النحو؟ أبداً لأنه قد حَصَّل من علم النحو المقدار الضروري الذي يحتاجه في عملية الاستنباط، علمه حينئذ بعلم النحو سيكون علماً عادياً ولا يملك حُجَّةً خبروية وحتى لو فرضنا أن هذا الفقيه كان على إطلاع واسع بكل جزئيات علم النحو ومن أصحاب التخصص فتكون له حُجَّة خبروية لا حُجَّة شرعية في علم النحو، حُجَّة مستندة إلى خبرتهِ بهذا العلم فهو إذا أعطى رأياً في علم النحو الذي يقلدهُ ليس هناك من إلزام شرعي أن يتبعهُ في هذا الرأي النحوي، لأنه قد تواصل مع علم النحو بالطريقة العادية وليس هناك من سياقات شرعية تُكسبهُ الحُجَّية الشرعية كما في قضية الفقه، في قضية الفقه هناك مئونة مُضافة من المعصوم على الفقيه، وإلا لو لم تكن هذه المئونة مُضافة على الفقيه لَما كانت له حُجّية، المعصوم قال:

وأمَّا في الحوادِث الواقِعة فارجِعوا إلى رواة أحاديثنا. المعصوم قال:فانظروا إلى رجل منكم ممن قد روى حديثنا ونظر في حلالنا وحرامنا وعرف أحكامنا. هناك مئونة مضافة من قِبَل المعصوم على الفقيه، فإنهم حجتي عليكم وأنا حجة الله عليهم، هذه مئونة مضافة من المعصوم هذا سياقٌ خاص، المعصوم ما قال بأن الفقيه هو حُجَّةٌ عليكم في علم النحو، ولا قال بأن الفقيه هو حُجَّةٌ عليكم في علم الرجال، قال: وأمَّا في الحوادِث الواقِعة فارجِعوا إلى رواة حديثنا فإنهم حُجَّتي عليكم وأنا حجة الله، قد يقول قائل بأن رواة الحديث كيف يروون الحديث ما لم يكن لهم علم بحال رواة الحديث، ليس بالضرورة ذلك، القرآن قال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءكُم فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ في بعض الأحيان قد يكون للراوي علمٌ بحال الذي يروي له الحديث فيقبل منه الحديث على أساس معرفتهِ بوثاقة الراوي، وفي بعض الأحيان هناك قرائن واضحة وصريحة على أساسها يقبل الراوي الرواية من راو آخر، وهذه القضية أدلتها وشواهدها كثيرةٌ جداً.

وأنا هنا لا أريد الخوض في كل صغيرة أو كبيرة، إذاً حُجّية الفقيه جاءت بإضافة بلطف بمئونة بشيء أضافه المعصوم فكانت له هذه الحجية، وإلا لو لم تكن هذه الإضافة من الإمام المعصوم لكانت للفقيه حجية خبروية ،كما له حجية خبروية في أي علم آخر له الخبرة به، لو لم يكن المعصوم أضاف هذه المئونة أضاف هذه العناية فجعل لفقهاء الشيعة حجيةً على أتباع أهل البيت، لو لم تكن هذه العناية لكانت حجية فقهاء الشيعة حجيةً خبروية كحجية الطبيب في طبهِ وحجية الفنان في فنهِ وهكذا، إذاً الفقيه حجيتهُ جاءت من هذه اللمسة المعصومية من هذه المئونة المعصومية من هذا اللطف المعصومي، هل تسري هذه اللمسة المعصومية على إطلاع الفقيه على علم النحو أو على علم المنطق؟ إذا اشترطنا في أن علم المنطق يكون من أجزاء عملية الاستنباط أبداً، هذه اللمسة تأتي على عملية الاستنباط الكلية لأن عملية الاستنباط عملية مركبة، إذاً الحجية أين تكون؟ الحجية تكون في النتيجة التي يستنبطها الفقيه، النتيجة التي يستنبطها الفقيه هي هذه الحجة، هذه النتيجة جاءت من مجموعة معطيات، مجموعة المعطيات توصل إليها الفقيه بالفهم العادي، المثال الذي ضربناه يوم أمس، حين يقرأ السيد الخوئي مقدمة كامل الزيارات كيف يفهم ما قاله ابن قولويه في مقدمة كامل الزيارات؟ يفهمها بالفهم العادي بالفهم الذي يفهم كل إنسان يعرف العربية بنفس الطريقة بنفس الآلية بنفس الوسيلة، وحين

يذهب السيد الخوئي إلى كتب الرجال فيقرأ في كتب الرجال بأن النجاشي أو غير النجاشي وَثَّقَ فُلاناً أو ضَعَّفَ فُلاناً كيف يَفهم هذا الكلام؟ النجاشي يقول عن شخص بأنه ثقة ألا يفهم هذا الكلام بالفهم العادي، وحتى حين يكون له شك في قول النجاشي كما كان رأيُ السيد الخوئي في المفضل بن عمر، فهو وَثَّقَ المفضل في الوقت الذي النجاشي ضَعَّفَهُ وجَمَع قرائن لتوثيق المفضل، القرائن التي جمعها كيف فهمها؟ فهمها بالفهم العادي يعني يتساوى الفقيه مع كل الناس بطريقة الفهم في جزئيات عملية الاستنباط، لكن تكون له مَلَكة استنباطية نتيجة الممارسة الكثيرة في هذا الباب في عملية استخراج النتيجة من هذه المقدمات التي فهمها بالفهم العادي، الحُجَّية إذاً ليس في فهمهِ العادي لهذه المعطيات، الحجيةُ في النتيجة التي استنتجها، كيف استنتج النتيجة؟ نتيجة الخبرة والممارسة الطويلة التي ولّدت مَلَكة معينة، ما هي مَلَكة الاستنباط؟ مَلَكة الاستنباط بعبارة موجزة:

استخراج الفروع من الأصول وإرجاع الفروع إلى الأصول، الأصول يعني القواعد العامة كما جاء في كلمات أهل البيت علينا الأصول وعليكم الفروع، يعني نحن نعطيكم القواعد العامة للاستنباط وأنتم فَرِّعوا، علينا الأصول وعليكم الفروع، أو علينا الأصول وعليكم أن تُفرِّعوا، الأصول القواعد العامة، عملية الاستنباط هي إخراج الفروع من الأصول أو إرجاع الفروع إلى الأصول، إما أن نستخرج من القواعد العامة فروعاً وإما أن نُرجع الفروع إلى القواعد العامة، هذه هي الصورة الإجمالية لعملية الاستنباط، الجانب الذي يحظى بالحجية هو المقطع، إذا أخذنا صورة مقطعية، إذا أخذنا صورة مقطعية لعملية الاستنباط، المقطع الذي تتم فيه عملية الاستنتاج، استنتاج النتيجة الأخيرة الحجية هنا تقع وتكون على الفقيه نفس الفقيه بشرط أن يكون قد استكمل المقدمات واستكمل الشرائط وتكون حجة على من يقلده، لكنها لا تكون حجةً على غيرهم، علم الفقيه هذا الذي وصل إلى هذه النتيجة وهذه النتيجة الشرعية حُجَّة عليه وعلى من يقلده، علمه بمقدمات عملية الاستنباط والذي هو عِلمٌ عادي لم يحظى بمئونة من المعصوم ليكون في درجة الحُجَّة الشرعية، علمهُ بهذه المقدمات هل هو حجة على غيرهِ؟ أبداً، إلا إذا أراد الغير أن يقول بأني أعتمد على علم فلان لكن هذه الحجية هو جعلها على نفسهِ لم يجعل الشارع هذه الحجية عليه، هو يعتقد بأن فلان العالِم بلغ إلى حد الكمال في العلم فما يقولهُ في علم النحو ما يقوله في علم الرجال أو في أي علم آخر هو هذا

الكمال، هو جعل على نفسهِ هذه الحُجَّية لم يجعل الشارع عليه هذه الحجية، الشارع جعل الحُجَّية عليه فيما يستنتجه الفقيه، يعني حين فهم السيد الخوئي في المثال المتقدم كتاب كامل الزيارات بالفهم الذي بيّنهُ إن كان الفهم الأول أو الفهم الثاني بعد أن تغير فهم السيد الخوئي، هذا الفهم هل هو حُجّة على المقلدين؟ أبداً، هو حُجَّة على السيد الخوئي لأنه سبب قناعةً له وهذه القناعة فهمها بالفهم العادي وهذا الفهم العادي وهذه القناعة العادية كان لها مدخلية في استنباط حكم شرعي، ما استنبطه السيد الخوئي يكون حجةً عليه وحجةً على مُقلديه، ما فهمهُ بالفهم العادي يكون حُجَّةً فقط على السيد الخوئي لا يكون حجةً على المقلدين، لأن الحجية التي أكسبها المعصوم للفقيه في عملية الاستنباط لا في مقدماتها، ومن هنا حين يختلف الفقهاء تكون للفقهاء حُجية في أي شيء؟ في النتائج التي استنبطوها، اختلافهم من أين نشأ؟ من المُقدمات، لو كان للمُقدمات حجية لارتبك الكلام، ارتبك الكلام لأن هذه المقدمات المختلفة لا يمكن أن تكون كلها حجة، الحجية جاءت هنا، أن فقيهاً بذل جهدهُ بعد أن توفرت له الشروط حينئذ يكون معذوراً وصل إلى حد المُعَذّرية.

هذا المنهج السني المعروف، أنا قبل أيام كنت أسمع على أحد القنوات الفضائية الشيعية كنت أسمع خطيباً معروفاً لربما أشهر خطيب بين خطباء الشيعة كان ينقل كلاماً عن أبي حامد الغزالي وينتقد رأي أبي حامد الغزالي يقول بأن أبا حامد الغزالي يقول بأن الشيعة ترفض هذا القول، أيُّ قول؟ أن للمجتهد إذا أصاب أجران وإذا أخطأ أجرٌ واحد، أبو حامد الغزالي يقول هذا الكلام عن الشيعة بأن الشيعة ترفضُ هذا المبدأ، أن المجتهد إذا أصاب له أجران وإذا أخطأ له أجر، الخطيب المعروف كان ينتقد أبا حامد الغزالي ويتهجم عليهِ ويقول بأنه يفتري على الشيعة، الشيعة تقول بذلك وذلك شيءٌ عجيب، وكان يقول بأن كتبنا مشحونةٌ بهذا المعنى وهذا شيءٌ عجيب، كتبنا على العكس كلها فارغةٌ من هذا المعنى لأننا نتبنى مبدأ المعذرية، أن الفقيه يبحث حتى يصل إلى درجة أنه يُعذّر، إلى درجة المعذرية، وكذلك المُكلَّف حينما يقلد، لأي شيء يكتبون في أوائل الرسائل العملية الفقهاء أن المُكلَّف إما أن يكون مجتهداً أو محتاطاً أو مُقلِّداً، لِماذا يُقلد؟ هل التقليد هو في أصل الشرع؟

نحن لا نملك تقليداً في أصل الشرع، الحاجة والضرورة ألجأتنا إلى التقليد، إلى التقليد بهذا الإطار الفقهي المتعارف الآن بسبب غيبة المعصوم صلوات الله وسلامه عليه، لِماذا نقلد؟ كي نكون معذورين

بين يدي الإمام الحُجَّة، كي نكون معذورين بين يدي الله سبحانه وتعالى لأن الذي لا يستطيع أن يكون محتاطاً، الاحتياط مسألة صعبة وعسيرة وتحتاج إلى علم، في بعض الأحيان تكون أصعب من الاجتهاد، الذي لا يستطيع أن يكون محتاطاً والذي لا يستطيع أن يكون مجتهداً الناس لا تترك أعمالها وحياتها وتذهب حتى تصل إلى درجة الفقاهة، ماذا يصنع؟ عليه أن يتلمس الأبواب التي من خلالها يعرف أحكام دينه، وبذلك يكون قد وصل إلى حد المعذرية معذور، هو هذا الذي يستطيع أن يفعله، الفقيه أيضاً يبذلُ جهده، يبذل قصارى جهده يبحث في الأدلة يبحث في النصوص يبحث في الكتب يبحث في الإجماعات يبحث في الآراء يستقصي كل شيء حول هذه المسألة ثم يستخرج حكماً، وهذا غاية ما يتمكن أن يفعلهُ، هو ليس متأكداً من أنه قد أصاب الواقع 100% لكنه معذور وصل إلى هذا الحد إلى حد المعذرية، حينئذ ماذا يكون؟

أن الفقيه إذا أصاب مأجور وإذا أخطأ معذور، هذا المبدأ مبدأ مخالف لأهل البيت أنه إذا أصاب، هذا هو مبدأ بني أمية وهذا هو مبدأ أبي حنيفة، هذا هو المبدأ المُخالف 100% لأهل البيت، الموجود عندنا مثلاً في رواياتنا في تفسير القرآن، أنَّ من فسرَّ القرآن برأيهِ فأصاب لم يؤجر، وأما إذا أخطأ فإنه قد أُثِم، إذا أخطأ فهو مأثوم، إذا أصاب لم يؤجر، حتى لو أصاب لم يؤجر إذا فسرَّ القرآن برأيه، وحتى الأحكام الشرعية نفس الشيء، الأحكام الشرعية هي تفسيرٌ لجزء من القرآن، الأحكام الشرعية أصولها في القرآن، إذا جئنا ففسرنا الأحكام الشرعية وبينا الأحكام الشرعية على أساس آرائنا فأصبنا لم نؤجر وإذا أخطأنا أُثِمنا هذا هو منهج أهل البيت، لكنني أستغرب كيف تُطرح هذه المفاهيم من خطباء معروفين!! ذلك يكشف عن عدم إطلاعهم على حديث أهل البيت وعلى فكر أهل البيت، وإنما هم مشبعون بالفكر المخالف لأهل البيت بالفكر السني بالفكر البعيد عن أهل البيت بالثقافة المخالفة لأهل البيت، وهذه طامة كبرى، والناس يأخذون الكلام على أساس المُسلَّمات، بينما كل كتب أهل البيت خليةٌ من هذا المعنى في الوقت الذي كان يقول هذا الخطيب بأن كتبنا مشحونة بهذا المعنى، على أي حال.

الكلام والحديثُ ذو شجون ولا أريدُ أن أتتبعَ شجونهُ شجناً شجناً، ذو شجون يعني ذو أغصان، حين يقولون الكلام أو الحديثُ ذو شجون في بعض الأحيان يقصدون ذو شجون يعني ذو أحزان، ولكن

العرب كانت تعني ذو شجون ذو أغصان يعني متشعب، فإن الشَجَن هو الغصن، يقال شَجَن وشَجن وهو الغصن، نقول غرد البلبل على شَجَنِهِ، تغريد البلبل على الشَجَن يعني على الغصن، على أي حال، الحديثُ ذو شجون ولا أريد أن أتتبع أشجانهُ شَجناً شجناً، ألخص الكلام في أن الحجة الشرعية ثابتةٌ للفقيه على نَفسهِ وعلى مُقلديه في النتيجة التي يستنبطها لا في مُقدمات عملية الاستنباط، مُقدمات عملية الاستنباط تثبت حُجّيتها على نفس الفقيه، وذلك لأنه فهمها بالفهم العادي والفهم العادي لا يكون حجةً على غيرهِ بالنحو الشرعي، قد يكون حجةً على غيرهِ من جهة الحجة الخبروية وهذه لا قيمة شرعية لها، الحجة الخبروية قد يعطيها الشارع حجية في بعض الأحيان في مسائل مخصوصة كحجية قول الطبيب في مسألة الصيام مثلاً، هذه حجية مقيدة وليست كحجية الفقيهِ على مقلديه حينما يستنبط الحكم الشرعي تلك حجيةٌ مطلقة أما هذه حجيةٌ مقيدة، وحجية الفقيه بالقياس إلى حجية المعصوم هي أيضاً حجية كسبيةٌ مقيدة، حجية قول الطبيب الحاذق العادل في قضية الصيام حجيةٌ مقيدة، الشارع أعطاه الإذن في أن يقول في هذه القضية ويقبل قوله، الفقيه أيضاً الشارع أعطاه إذناً عامة في الأحكام الشرعية، ولكن هذه الحجية حجية مقيدة وأنا حجةٌ عليهم، هم حجةٌ عليكم وأنا حجة الله عليهم، حجيتهم حجية مقيدة ليست مطلقة، ولذلك يمكن أن تسقط هذه الحجية إذا ما خرج الفقيهُ عن عدالتهِ، إذا ما أصابهُ الخرفُ والنسيان، إذا ما قلَ ضبطهُ عن المتعارف للأمور، إذا ما فقد القدرة على الاستنباط، حجيةٌ مشروطة بشروط، ربما أتحدثُ عن هذا الأمر في وقت آخر بنحو أكثر تفصيل لكن هذه الملاحظة الثانية هو تذكير لِما مرَّ من كلام عن الحجية الشرعية وعن الحجية الخبروية.

الملاحظة الثالثة: كما مرَّ علينا فيما فهمهُ مثلاً السيد الخوئي من كتاب كامل الزيارات وتبدل فهمه، وهذه القضية ليست خاصة بالسيد الخوئي هذه القضية تجري عند الفقهاء على طول الخط، آراء الفقهاء تتبدل وفهمهم يتبدل، هم بشرٌ عاديون أُناسٌ عاديون لا توجد هناك هالاتٌ قدسيةٌ أو غيبيةٌ، ولا توجد هناك معطياتٌ خارجة عن الحد العادي الطبيعي الذي يملكهُ كل الناس، أبداً، لا توجد أيَّة معطيات، المعطى الوحيد الذي فيه جنبة غيبية هو ما اكُسِبوا من حجية في عملية الإكساب لأنها ترتبطُ بالإمام المعصوم، والإمام المعصوم الغيبٌ بيدهِ هو حقيقةٌ غيبية حقائق الغيب عنده، فلأن المعصوم أكسب الفقيه حجية هذا الإكساب فيه جنبة غيبية، مرادي جنبة غيبية يعني أصل هذه

الحجية غيبي وإلا الفقيه نفسهُ لا يوجد عنده شيءٌ غيبي، لكن أصل الحجية فيه بُعدٌ غيبي لأن هذه الحجية جاءت من المعصوم والمعصوم عنده حقائق الغيب، أما نفس الفقيه فما هو بشيء غيبي هو إنسانٌ عادي ولا يملك شيئاً غيبياً، فقيه من الفقهاء يكون من أهل الغيب فهذا ليس من جهة الفقه ربما له ملكاتٌ عرفانية روحانيةٌ نورانية سمي ما شئت إن كان يوجد مثل هذا الأمر، فإن كان عنده شيءٌ غيبي فهو آت من شيء آخر لا من عملية الاستنباط ولا من الفقه ولا من علم الأصول ولا من علم الرجال، إذا كان في تأريخنا علماء وفقهاء عندهم جنبة غيبية في حياتهم فهذه لا علاقة لها بالمرجعية ولا بالتقليد ولا بالاجتهاد ولا بالفقاهة ولا بعلم الأصول ولا بأي مقدمة من مقدمات عملية الاستنباط، تلك قضية أخرى، يمكن أن تأتي من جانب آخر ويمكن أن يحوزها شخصٌ آخر لا علاقة له بالفقه والمرجعية والتقليد والاجتهاد، قضية المرجعية والتقليد والاجتهاد والاستنباط مسألةٌ لها مقدماتٌ عادية ونتيجة المُمارسة والخبرة الطويلة تتولد عند الفقيه مَلَكة لاستنباط الأحكام الشرعية، فأيُّ إنسان حاز هذه المَلَكة والتي جاءت من مقدمات عادية وجاءت من فهم عادي ومن خبرة عادية يمكن أن ينالها أيُّ إنسان، المعصوم قال هؤلاء بما أنه عندهم هذه الخبرة هؤلاء حجة عليكم في زمان غيبتي، هذه الحجية في أصلها غيبيٌ، أما في تفعيلها ووجودها في الفقيه فليس بغيبي قضيةٌ عادية، حجيتهُ تكون على نفسهِ وعلى من يقلدوه، ما يفهمه الفقيه من نصوص ذكرها مؤلفوا كتب الحديث لا يكون حجة على الآخرين على مقلديه هو حجةٌ على نفسهِ، لأن هذا الفهم ولَّدَ عنده قناعة وهذه القناعة لها مدخلية في عملية الاستنباط أما على مقلديه لو جاء المُقلّد وقرأ كامل الزيارات وفهم من العبارة شيئاً آخر غير الذي فهمه السيد الخوئي واعتبر بأن هذا الفهم المُخالف لفهم السيد الخوئي هو الفهم الصحيح هل في ذلك إشكالٌ عليه؟ أبداً، هذه قضية علميةٌ عادية، لكن يجب عليه بما أنه لا يملك القدرة على الاستنباط أن يتابع السيد الخوئي فيما استنبطه من حكم شرعي ولو كانت مقدمات هذا الاستنباط تعتمد على فهم عادي يختلف عن فهم مقلدهِ، حينما قرأ مقدمة كامل الزيارات لأن مقلدهُ لا يملك القدرة على الاستنباط، حين يملك القدرة على الاستنباط حينئذ يعمل وفقاً لفهمهِ، ومن هنا تجدون أن لا غيبيات ولا قدسيات ولا نورانيات ولا شيء آخر وراء الفهم العادي في المُقدمات الأولية لعملية استنباط الحكم الشرعي.

مثالٌ آخر ربما يُوضّح المسألة أكثر (معجم رجال الحديث) لسيدنا الخوئي قدس سره الشريف الجزء الأول، صفحة: 22، وهو يتحدث تحت عنوان روايات الكتب الأربعة ليست قطعية الصدور، مراد ليست قطعية الصدور يعني لا يوجد عندنا دليلٌ قطعي على أنها صدرت عن المعصوم، روايات الكتب الأربعة: الكافي، الفقيه، التهذيب، الاستبصار، الكافي للكليني، الفقيه للصدوق، التهذيب والاستبصار للشيخ الطوسي، هذه هي الكتب الأربعة، كتب الأصول الأربعة أصول الحديث، روايات الكتب الأربعة ليست قطعية الصدور، صدور يعني صدرت عن الأئمة، هو يتبنى هذا الرأي، هذا الرأي معارض ومناقض لرأي المدرسة الإخبارية، المدرسة الإخبارية تقول بأن الكتب الأربعة قطعية الصدور، المدرسة الأصولية تقول بأن الكتب الأربعة ليست قطعية الصدور، ما هو دليل الإخباريين؟ القرائن التي تحف الأخبار، إن شاء الله إذا فتحنا ملفاً عن المدارس الشيعية الأربعة تتضح الصورة أكثر في ذوقِ كل مدرسة ومتبنياتها. السيد الخوئي تحت هذا العنوان: روايات الكتب الأربعة ليست قطعية الصدور، أنا أذهب إلى موطن الشاهد وإلا الكلام كثير، يقول:

وأحسن ما قيل في ذلك – يعني أحسن ما قيل في أي مسألة؟ في مسألة أن الروايات قطعية الصدور أي أنها قطعاً صادرة عن الأئمة، يقول أحسن ما قالوا ثم يناقش بعد ذلك – وأحسن ما قيل في ذلك – يعني أحسن الأقوال التي تبناها الإخباريون، فقالوا: بأن الكتب الأربعة قطعية الصدور – وأحسن ما قيل في ذلك هو – ما هو – أن اهتمام أصحاب الأئمة عليهم السلام وأرباب الأصول والكتب – أرباب الأصول والكتب هذه الأصول الأربعمائة الكتب التي كتبت في زمان الأئمة – وأحسن ما قيل في ذلك هو – ما هو أحسن ما قاله الإخباريون – أن اهتمام أصحاب الأئمة عليهم السلام وأرباب الأصول والكتب بأمر الحديث – كانوا يهتمون بأمر الحديث – إلى زمان المحمدين الثلاثة قدس الله أسرارهم – المحمدين الثلاثة هم أصحاب الكتب الأربعة، الكافي ومؤلفه محمد بن يعقوب الكليني، الفقيه فقيه من لا يحضره الفقيه ومؤلفه محمد بن علي بن بابويه القمي شيخ الصدوق، التهذيب والاستبصار مؤلفهما من؟ الشيخ محمد بن الحسن الطوسي، الثلاثة أسمائهم محمد، مسألةٌ جميلة جامعوا الحديث الأوائل المحمدون الثلاثة، محمد بن يعقوب الكليني، محمد بن علي بن بابويه القمي، ثم من؟ محمد بن الحسن الطوسي، المحمدون الثلاثة المتأخرون أيضاً جامعوا الحديث من

هم؟ صاحب البحار محمد باقر المجلسي، صاحب الوسائل محمد بن الحسن الحر العاملي، وصاحب الوافي محمد المحسن الفيض الكاشاني، أولئك المحمدون الثلاثة الأوائل وهؤلاء المحمدون الثلاثة المتأخرون لأن الوافي ربما الكثيرون من طلبة العلم لا يعلمون بأن الوافي جامعٌ من الجوامع الحديثية الكبيرة، البعض يتصور بأن الوافي هو شرحٌ للكافي، هو صحيح الوافي شرحٌ للكافي مكتوب على الكتاب الوافي في شرح الكافي لكنه جامعٌ حديثيٌ كبير.

فقهائنا المحققون يعتبرون بأن الفقيه لا تبرأ ذمته ما لم يرجع إلى الوافي لأن في الوافي أحاديث غير موجودة في كتب الحديث الأخرى، على أي حال، أعود إلى ما قاله السيد الخوئي – وأحسن ما قيل في ذلك هو أن اهتمام أصحاب الأئمة عليهم السلام – وكما قلت صبركم عَلَيَّ تَحمَّلوا التكرار لأنني أريد أن تكون الصورة واضحة – وأحسن ما قيل في ذلك هو أن اهتمام أصحاب الأئمة عليهم السلام وأرباب الأصول والكتب بأمر الحديث إلى زمان المحمدين الثلاثة قدس الله أسرارهم يدلنا على أن الروايات التي أثبتوها في كتبهم قد صدرت عن المعصومين عليهم السلام فإن الاهتمام المزبور – المزبور يعني المذكور المتقدم – فإن الاهتمام المزبور يوجب في العادة – وتلاحظون حتى السيد الخوئي يتحدث عن الفهم العادي هنا، لأن البدايات تعتمد على الفهم العادي – فإن الاهتمام المزبور يوجب في العادة – ماذا يوجب؟ – يوجب في العادة العلم بصحة ما أودعوه في كتبهم.

العلم بصحة ما أودعوه في كتبهم وصدورهِ من المعصومين عليهم السلام – يقول هذا أحسن ما قاله الإخباريون في إثبات نظريتهم القائلة بأن روايات الكتب الأربعة قطعية الصدور، لا تنسوا الزيارة الجامعة هي أحد روايات الكتب الأربعة نأتي على بيان ذلك، وإن تحدثتُ عن هذا الموضوع في الحلقات الأولى من برنامج الزيارة الجامعة الكبيرة لكن هذه الملاحظة لا تنسوها، فأحسن ما قالوا، قالوا بأن أصحاب الأئمة وبأن أصحاب الكتب الذين جمعوا الحديث من زمان الأئمة إلى زمان المحمدين الثلاثة، لأن المحمدين الثلاثة هم جمعوا هذه الكتب في الكتب الأربعة يعني الكليني والصدوق والطوسي من أين جاءوا بكتبهم هذه؟ جمعوا الكتب التي كانت في عهد الأئمة وأخرجوا هذه الكتب لنا، جمعوها ورتبوها لنا بطريقة أخرى، فهرسوها رتبوها على شكل موضوعات لأن تلك الكتب كانت الروايات فيها متفرقة هم جمعوها في هذه الكتب، فالإخباريون يقولون بهذا الكلام أصحاب الأئمة

كانوا في غاية الاهتمام في نقل الحديث وجمعهِ وضبطه إلى زمان المحمدين الثلاثة، المحمدون الثلاثة هم أيضاً كانوا على اهتمام ودقة في نقل هذه الأحاديث، وعلى هذا هذه الأحاديث صدرت عن الأئمة، فقال الإخباريون بأن تلك الكتب صحيحة وبأن الكتب الأربعة صحيحة لأنها نُقلت من كتب صحيحة، وأصحاب الأئمة كانوا يهتمون بهذا الأمر وأصحاب الكتب الأربعة أيضاً كانوا على اهتمام شديد به، كلامٌ جميل، كلامٌ منطقي، العقل يقبله لكن يمكن أن يكون أيضاً ليس صحيحاً.

يعلق السيد الخوئي، يعني هذا الكلام يمكن أن يُقبل ويمكن أن لا يُقبل، العقل يقبله، شيءٌ منطقي، ويمكن أن يُقال كذلك غيرهُ ولو قيل غيرهُ فإن غيرهُ لن يكون قطعياً أيضاً، ماذا يقول السيد الخوئي؟ السيد الخوئي لا يقبل هذا الفهم، قطعاً سُيرجّح فهماً آخر يقول: ولكن هذه الدعوى فارغة من وجوه – هو ذكر مجموعة من الوجوه، أهم هذه الوجوه الوجه الأول، والوجوه الباقية أيضاً هي عبارة عن احتمالات، أنا هنا لا أريد أن أناقشَ السيد الخوئي في كل صغيرة وكبيرة وإنما جئت بكلامه على سبيل المثال لتوضيح الصورة – فيقول أولاً إن أصحاب الأئمة عليهم السلام وإن بذلوا غاية جهدهم واهتمامهم في أمر الحديث وحفظهِ من الضياع والاندراس حسب ما أمرهم به الأئمة عليهم السلام – يعني هو يؤكد هذه القضية، يقول أصحاب الأئمة، الأئمة أصلاً أمروهم بحفظ الحديث والاهتمام به وقد فعلوا ذلك، لكن يقول: إلا أنهم عاشوا في دور التقية – زمان تقية يصعب التأكد والحفاظ على الكتب ونقل الكتب من طرف موثوق إلى طرف موثوق – إلا أنهم عاشوا في دور التقية ولم يتمكنوا من نشر الأحاديث علناً فكيف بلغت هذه الأحاديث حد التواتر كما يقول الإخباريون أو قريباً منه وهذا ابن أبي عمير – يأتي بمثال – وهذا ابن أبي عمير حُبس أيام الرشيد – من أكثر حُفاظ الحديث ابن أبي عمير – حُبسَ أيام الرشيد وطُلِب منه أن يدل على مواضع الشيعة وأصحاب موسى بن جعفر عليه السلام – هذا ما جرى عليه في السجن – وأن أختهُ دفنت كتبهُ خوفاً عندما كان في الحبس فهلكت – هلكت الكتب – أو تركها في غرفتهِ – هلَكَت الكتب أو هلكت أختهُ وما عُرفت أين دُفنت الكتب – أو تركها في غرفتهِ – هذا بحسب الروايات – فسال عليها المطر فهلكت – هلكت الكتب – وهكذا حال سائر أصحاب الأئمة عليهم السلام.

وهكذا حال سائر أصحاب الأئمة – لا يوجد دليل على هذا الكلام، تلاحظون أكثر من احتمال –

أن أخته دفنت كتبه – هذا مذكور في الأخبار – عندما كان في الحبس فهلكت – هلكت الكتب – أو تركها في غرفتهِ – أيهما قد حدث تركها في غرفته أو أن أخته قد دفنت، إذاً الخبر فيه أكثر من وجه، حينما يكون الخبر فيه أكثر من وجه لا يكون حينئذ الخبر قطعياً، مع ذلك نحن نقبلهُ في الجملة أن ابن أبي عمير جرى ما جرى على كتبهِ، من قال بأن هذا الأمر جرى على بقية أصحاب الأئمة؟ لا يوجد خبرٌ آخر جرى ما جرى عليه مثل ما جرى على ابن أبي عمير ولو وجد فشيءٌ قليل وأصحاب الأئمة كثيرون، الأصول أربعمائة كما هو معروف، وابن أبي عمير صاحب أصل واحد صاحب أصلين صاحب عدة كتب قل ما تشاء، حالةٌ خاصة بابن أبي عمير ومع ذلك فلنقبل الكلام عن أبن أبي عمير، يستمر السيد الخوئي – وهكذا حال سائر أصحاب الأئمة عليهم السلام فإن شدتهم فيما كانوا عليه وعدم تمكنهم من نشر الأحاديث علناً مما لا يشك فيه ذو مُسكة – مكتوب مما لا شك فيه – مما لا يشك فيه ذو مسكة – ذو مسكة ذو اطلاع – ومع ذلك كيف يمكن دعوى أنها قطعية الصدور – نحن أمام صورتين: الصورة الأولى التي يقولها الإخباريون، ماذا يقولون؟

يقولون بأن أصحاب الأئمة كانوا على غاية الاهتمام في جمع الحديث، وهذه حقيقة لأن الأئمة أمروهم بذلك، وبقي أصحاب الأئمة على هذا الاحتمال إلى زمان الكليني والصدوق والطوسي، وقطعاً الكليني والصدوق والطوسي ليس هناك من شك في اهتمامهم بهذا الأمر فيقولون وصلت الأحاديث إلينا صحيحة، كتب المحمدين الثلاثة منقولة عن كتب صحيحة، وتلك الكتب هي كتب أصحاب الأئمة وهم اهتموا بنقل الحديث، إذاً الحديث منقول عن الأئمة مباشرةً، السيد الخوئي يقول هذه الدعوى ليست صحيحة، كلام الإخباريين يمكن أن يقبلهُ العقل لا يستطيع أحد أن يرفضهُ بالمرة، يمكن أن يكون صحيحاً ويمكن أن لا يكون صحيحاً يحتمل الوجهين، السيد الخوئي يناقشهُ يقول صححي إن أصحاب الأئمة اهتموا بهذه الكتب لكنهم كانوا يعيشون في دور التقية فما استطاعوا أن يُعلنوا الكتب ويعلنوا أحاديث أهل البيت حتى تكون معروفة عند الجميع وتُعرف بأن هذه الكتب وهذه الأحاديث هي أحاديث أهل البيت، لذلك لا نستطيع أن نقول بأنها قطعية الصدور وجاء بمثال مثال ابن أبي عمير بأن كتبه قد هلكت حينما كان في السجن، المثال حالة خاصة لا يمكن أن نطبقه على سائر أصحاب الكتب، والكلام الذي قاله السيد الخوئي أيضاً محتمل، أيضاً يمكن أن يكون

صحيحاً ويمكن أن لا يكون صحيحاً محتمل، يعني العقل يقبل هذا التوجيه وهذا التحليل وفي نفس الوقت أيضاً العقل يعطي احتمال أن هذا التحليل ليس صحيحاً، التحليل الأول الذي قال به الإخباريون صحيح في مقابل المثال الذي ذكره السيد الخوئي عن ابن أبي عمير، ابن أبي عمير كان من أصحاب الإمام الكاظم لذلك هو ذكر قال:

حُبِسَ أيام الرشيد وطُلِب منه أن يدل على مواضع الشيعة وأصحاب موسى بن جعفر – سُجِن وفي الأيام التي سُجِن فيها الإمام الكاظم سُجن ابن أبي عمير رضوان الله تعالى عليه، نحن أيضاً نقرأُ في الكافي، وهذه الرواية أعلى رتبةً من هذه الرواية ومع ذلك أنا لا أقول هذه الرواية أعلى رتبة هذه الرواية وهذه الرواية بنفس الدرجة، ماذا يقول الكليني في الكافي: **يروي عدةٌ من أصحابنا عن عدة من المشايخ** – لَمَّا يقول عدةٌ من أصحابنا يعني عدةٌ من مشايخهِ، روى عن مجموعة من مشايخهِ الشيخ الكليني وهم معروفون حينما يقول عدة من أصحابنا معروفون علماء الحديث يشخصونهم – **عدةٌ من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن محمد بن الحسن بن أبي خالد شينولة قال: قلتُ لأبي جعفر الثاني محمد بن الحسن بن أبي خالد قال لأبي جعفر الثاني** – للإمام الجواد يعني هذا الحدث بعد زمان الإمام الكاظم، بعد زمان ابن أبي عمير – **قلت لأبي جعفر الثاني: جُعِلتُ فداك إن مشايخنا** – من هم مشايخهم؟ هم أصحاب الأئمة رواة الحديث – **إن مشايخنا رووا عن أبي جعفر وأبي عبد الله** – عن أبي جعفر يعني عن الباقر وأبي عبد الله عن الصادق – **جُعلت فداك** – محمد بن الحسن بن أبي خالد يقول للإمام الجود – **قلت لأبي جعفر الثاني: جُعِلتُ فداك أن مشايخنا رووا عن أبي جعفر وأبي عبد الله وكانت التقية شديدة** – مثل ما يقول السيد الخوئي التقية شديدة صحيح – **وكانت التقية شديدة فكتموا كتبهم** – بالضبط مثل ما يقول السيد الخوئي – **وكانت التقية شديدة فكتموا كتبهم ولم تُروى عنهم** – بالضبط مثل ما يقول السيد الخوئي.

تلاحظون تطابق كامل بين كلام السيد الخوئي وهذه الكلمات، هو هذا الذي قاله السيد الخوئي قال بأنهم كانوا في حال تقية – إلا أنهم عاشوا في دور التقية ولم يتمكنوا من نشر الأحاديث علناً – نفس الكلام هنا – **جُعِلتُ فداك أن مشايخنا رووا عن أبي جعفر وأبي عبد الله وكانت التقية شديدة فكتموا كتبهم ولم تُروى عنهم فلمَّا ماتوا صارت الكتب إلينا** – زمان تقية، لم يستطيعوا أن ينقلوا

الحديث بشكل علني – **ولم تُروى عنهم فلمَّا ماتوا صارت الكتب إلينا** – ماذا نصنع، ماذا قال الإمام الجواد – **فقال: حَدِّثوا بها فإنها حق – الإمام الجواد يقول –: حَدِّثوا بها فإنها حق** – كلمة المعصوم، لَمَّا يقول حَدِّثوا بها فإنها حق يعني كل كلمة كل حرف في هذه الكتب، ماذا نفهم من هذه الرواية؟ نفس الظرف الذي تَحدَّث عنه سيدنا الخوئي فقال بأن أصحاب الأئمة في تقية صحيحٌ هذا الرواية تقول هذا، لكن ماذا قال الإمام الجواد؟ – **قال: حَدِّثوا بها فإنها حق** – هذا احتمالٌ وهذا احتمال، هذا الاحتمال أصلاً غير واضح أن كتب مثلاً ابن أبي عمير هلكت لأن أختهُ دفنتها أو لأن المطر أهلكها في المثال الذي جاء به، وأين هذا الكلام الواضح فقال حدِّثوا بها فإنها حق، جاء بمثال يحتمل أكثر من وجه وعلّقَ من عندهِ – قال: وهكذا حال سائر أصحاب الأئمة عليهم السلام – هذا الكلام من عندهِ بينما كلام الإمام الجواد ماذا قال؟ **– حَدِّثوا بها فإنها حق –** اقرأ الرواية مرة ثانية هذه رواية مهمة جداً، هذه في كتاب الكافي في الجزء الأول، الحديث 15 في باب رواية الكتب والحديث وفضل الكتابة والتمسك بالكتب – **محمد بن الحسن بن أبي خالد قال: قلت لأبي جعفر الثاني: جُعِلتُ فداك إن مشايخنا رووا عن أبي جعفر وأبي عبد الله وكانت التقية شديدة فكتموا كتبهم ولم تُروى عنهم فلمَّا ماتوا صارت الكتب إلينا فقال: حَدِّثوا بها فإنها حق** – والله إننا سنحدث بها وحدَّثنا بها يا أبا جعفر – **حَدِّثوا بها فإنها حق.**

مقطعٌ آخر أيضاً في نفس السياق في صفحة: 24، ينقل السيد الخوئي رضوان الله تعالى عليه كلام الشيخ الطوسي في كتابهِ العدة (عدة الأصول) كتابٌ معروفٌ للشيخ محمد بن الحسن الطوسي: ومن هنا قال الشيخ قدس سره في كتاب العدة عند بحثه عن حجية خبر الواحد – ماذا قال الشيخ الطوسي في بحثه عن حجية خبر الواحد؟ نسمع كلام الشيخ الطوسي – والذي يدل على ذلك – يدل على أي شيء؟ على حجية خبر الواحد، خبر الواحد يعني خبر الثقة، قبل قليل قلت بأن الأخبار تُقسم آحاد ومتواترة، الآن الحديث عن خبر الآحاد، المفرد ماذا يكون؟ خبر الواحد، خبر الواحد يعني خبر الثقة وخبر الثقة حجة كما تقدم الكلام – والذي يدل على ذلك – يعني على حجية خبر الثقة، هذه الحجية التي الشارع وضعها على خبر الثقة – إجماع الفرقة المُحقة – يعني أن الفرقة المحقة مُجمعة الشيعة مُجمعون – على العمل بهذه الأخبار – حين يتحدث عن إجماع الفرقة المحقة يعني إجماع

العلماء الفقهاء المحدثين أصحابُ الشأن – والذي يدل على ذلك إجماع الفرقة المُحقة على العمل بهذه الأخبار – أي أخبار؟ – التي رووها في تصانيفهم – تصانيف أصحاب الأئمة – ودونوها في أصولهم – أصول أصحاب الأئمة – لا يتناكرون ذلك – يعني لا يوجد استنكار للعمل بأخبار هذه الكتب – ولا يتدافعونهُ – ولم نجد أحداً يُشكل، ولا يتدافعونه يعني ولا يثيرون الإشكالات عليه – حتى أن واحداً منهم – يعني من الفقهاء من المحدثين – إذا أفتى بشيء لا يعرفونه – البقية لا يعرفونه – سألوه من أين قلت هذا، فإذا أحالهم إلى كتاب معروف أو أصل مشهور – يعني من كتب أصحاب الأئمة – وكان راوية ثقة لا يُنكَر حديثهُ سكتوا وسلَّموا الأمر في ذلك وقَبِلوا قوله – ماذا قال الشيخ الطوسي؟ قال أن الفرقة المحقة مُجمعة على العمل بأخبار الكتب والأصول التي كتبها أصحاب الأئمة، ثم قال لو أن واحداً من هؤلاء الأصحاب من هؤلاء الفقهاء أفتى بشيء، وهناك من الفقهاء من لم يكن عالِماً بمصدر هذا الحديث أو هذا الخبر، يسأله من أين جئت بهذا فيقول جئته أو جئت به من الكتاب الفلاني، فإذا أحالهم إلى كتاب معروف أو أصل مشهور وكان راوية ثقة، راوية ثقة يعني راوي الحديث أو راوي الكتاب لا يُنكر حديثهُ سكتوا وسلموا، يعني هذا الكلام ماذا يُشعر؟ يُشعر بأن هذه الكتب صحيحة والأحاديث صحيحة ومن الإخباريين من يستدل بكلام الشيخ الطوسي على هذه القضية، السيد الخوئي يفهم فهماً ثانياً، قطعاً فهم الإخباريين أيضاً ليس حجة هذا فهمٌ عادي لكن فهمهم محتمل، وكذلك فهم السيد الخوئي محتمل، ماذا يقول؟

السيد الخوئي يستدل بهذا بعكس ما استدل به الإخباريون يقول: فإن دلالة هذا الكلام على أن روايات الكتب المعروفة والأصول المشهورة لم تكن قطعية الصدور – لِماذا؟ يقول: وإنما يُلزم قبولها بشرط أن تكون رواتها ثِقات فالدلالة . يقول: للاجماع على حجيتها حينئذ واضحةٌ ظاهرة – الدلالة واضحة ظاهرة، خلاصة كلامهِ يقول: كلام الشيخ الطوسي هذا في كتاب العدة دليل على أن روايات الكتب الأربعة ليست قطعية الصدور، الإخباريون قالوا بأنها قطعية الصدور واستدلوا بكلام الطوسي لأن الطوسي قال بأن الفرقة المحقة مجمعة على قبول روايات تلك الكتب ولو أن فقيها أفتى بشيء وما عرفوا مصدر تلك الفتوى سألوه فقال: الكتاب الفلاني، فإذا كان هذا الكتاب راويه ثقة والحديث معروف قبلوا بذلك وسلموا، السيد الخوئي يستفيد من ذلك يقول لو كانت هذه الكتب قطعية

الصدور لَمَا سألوا عنه هذا الراوي هل هو ثقة أو غير ثقة، يحق لهم أن يسألوا هذا الحديث من أين جئت بهِ فقال من الكتاب الفلاني، لأنه الشيخ الطوسي قال: وكان راوية ثقة لا يُنكر حديثه سكتوا، السيد الخوئي يقول: يعني إذا لم يكن راوية ثقة معنى ذلك أنهم لا يسكتون يرفضون فهذا يدل على أن هذه الكتب ليست قطعية الصدور لو كانت قطعية الصدور لَمَا قبلوا إلا رواية الثقة، أيضاً الكلام ممكن، الفهم الذي فهمه الإخباريون ممكن والفهم الذي فهمه السيد الخوئي ممكن، ما الذي جعل الإخباريون يرجحون ذلك الفهم؟

العامل الذاتي ذوقهم في قبول كل الأخبار، هذا الذوق نشأ من مجموعة معطيات فهموا كلام الطوسي وفقاً للعامل الذاتي، السيد الخوئي فهم هذا الكلام وفهمه ممكن أن يكون صحيحاً وفقاً للعامل الذاتي لأنه أساساً هو يرفض الذوق الإخباري وأساساً يرفض أن الأخبار الموجودة في الكتب الأربعة وفي غيرها أن تكون قطعية الصدور، الذوق العام لفكر السيد الخوئي هو هذا، ذوقهُ في الأصول، ذوقهُ في الفقه، ذوقه في البعد العلمي حتى في تفسير القرآن ذوقهُ هو هذا، أنه يناقش في كل خبر، الأصل أن الأخبار غير صحيحة حتى تثبت لابد أن تثبت من طريق السند، هذا هو منهج السيد الخوئي، العامل الذاتي جعله يفهم هذا الكلام بهذا النحو، العامل الذاتي عند الإخباريين جعلهم يفهمون الكلام ومن هنا لا فهم الإخباريين حجة على غيرهم ولا فهم السيد الخوئي حجة على غيره هذا فهمٌ عادي، لكن لو دخل هذا الفهم في عملية الاستنباط باعتبار أن الفقيه الأصولي أو الإخباري كيف يعمل؟ يعمل وفقاً لفهمهِ وهو فهمهُ وصل به إلى هذا الحد، فهمهُ حجة عليه ليس حجة على غيرهِ، يعني أن ما فهمهُ السيد الخوئي من كلام صاحب كامل الزيارات حُجَّةٌ عليه، ومن هنا المعارف الموجودة في كامل الزيارات لو جاء أحد مقلدي السيد الخوئي وفَهِمَ كلام صاحب كامل الزيارات بأن جميع الروايات الموجودة موثوقة، هذا الفهم حُجَّة على الذي قرأ كتاب كامل الزيارات من مُقلدي السيد الخوئي لأن هذه القضية ليست قضية شرعية استنباطية، نفس السيد الخوئي يفهمها بالفهم العادي ومن هنا تكون المعارف الموجودة في كامل الزيارات حُجَّة عليه إذا اعتقد بأن هذا الكتاب مروي عن الثقات، الفائدة هنا، الثمرة هنا. أنا جئت بكم من مكان بعيد أريد أن أصل إلى هذه النتيجة، حتى مُقلد السيد الخوئي لو قرأ مقدمة كامل الزيارات وفهم فهماً خلاف فهم السيد الخوئي، فهذا الفهم حجة عليه وهذه

الروايات الموجودة في هذا الكتاب في المعارف، لا علاقة لي بقضية الاستنباط والفتاوى ذلك شأن الفقيه، في المعارف العقائد والمعارف يجب على الإنسان أن يجتهد بنفسه كي يحصلها أو يستعين بعالِم يرشدهُ ولكن يعتمد على عقلهِ وذوقه وفهمه في الوصول إلى ذلك، الثمرة هنا، هذا التفريق الذي أُصِرُّ عليه منذ يوم أمس على الحجة الشرعية والحجة الخبروية ثمرتهُ هنا، هذا كلام الشيخ الطوسي في العُدة فهمه الإخباريون وفقاً للعامل الذاتي المهيمن عليهم وهو حجة عليهم، لأن غاية ما تمكنوا أن يفهموه هو هذا، والفهم الذي فهمه السيد الخوئي أيضاً هو وفقاً للعامل الذاتي وهو حجةٌ عليه.

لكنني أنا أقرئه وأفهمه فهماً آخر لا كفهم الإخباريين ولا كفهم السيد الخوئي، أنا أفهم أن هذه الكتب هي تنقل أخبار أهل البيت بالجملة، حين أقول بالجملة لأنني أنظر إلى المتون فكثير من أخبار هذه الكتب أنا لا أقبلها لا على أساس أنها ما صدرت عن المعصوم وإنما على أساس أن هذه المتون ليست هي المتون التي يريدها المعصوم ربما قالها المعصوم في حال تقية، ربما قالها المعصوم في حال مداراة، ربما قال المعصوم قسماً منها والراوي اشتبه في القسم الآخر، ربما وربما، لا أنفي صدورها عن المعصوم، القضية في المتون، الأئمة حين أمرونا بالمعرفة، المعرفة لها قواعد وضعها الأئمة، الأئمة حين يتكلمون في مستويين: مستوى عميق ومستوى سطحي، قطعاً الأئمة يريدون منا أن نعتنق المستوى العميق وإلا لماذا ذكروه، إذا كانوا يريدون المستوى السطحي فإن ذكرهم للمستوى العميق لا هو من التقية، لا هو من المداراة، ولا هو من إرشاد الناس وهدايتهم، ما معناه؟ ما معنى أن الإمام عليه السلام يذكر لنا معان عميقة جداً، مثلاً في معرفتهم وفي مقاماتهم الغيبية، هذا خلاف التقية وخلاف المداراة، المداراة حينما يكون الإنسان في مقام التربية والتبليغ، في مقام التربية والتبليغ لابد أن يكون الكلام مُتدرجاً لا أن يبدأ من النهاية، في مقام التعليم، التعليم يبدأ خُطوة خطوة، حينما يتحدث المعصوم بمعاني عميقة هذه المعاني العميقة ما المراد منها؟ هي خلافُ التقية فلا نتوقع فيها التقية لأنها خلاف عقائد المخالفين، خلاف المداراة، هل يريد المعصوم أن يعلم الناس شيئاً خطأً؟! لماذا.. المعصوم هل يريد أن يُضلنا لِماذا؟ أليس لأنه يريد منا أن نقتنع بهذا وأن نعتنق هذا وأن نعتقد بهذا فالمعاني السطحية، المتون التي تذكر المعاني السطحية إذاً ليست مطلوبة، فالتمسك بالمعاني السطحية هو خلاف الحكمة، لأن الحكيم إذا أراد أن يتكلم فذكر معنىً سطحياً ومعنىً عميقاً إنه يريد المعنى العميق.

ولذا أنا أفهم هذا النص في كتاب العُدة على أني أقبل الكتب بالجملة وأحاكمها بالمتون، وأنا أفهم هذا أيضاً بالفهم العادي هو حُجَّةٌ عَلَيَّ ليس حجةً على غيري، غيري يسمع مني يقتنع بكلامي هو حر لا يقتنع بكلامي هو حر، لكن الإخباري فهم هذا الكلام بالفهم العادي، والسيد الخوئي الأصولي فهم هذا الكلام بالفهم العادي، وأنا فهمتهُ بالفهم العادي، وأنت حين تقرأه تفهمه بالفهم العادي، والفهم العادي حُجَّةٌ على صاحبهِ، إلا أن يكون الآخرون يقتنعون بكلامهِ هذه مسألة ثانية، الفقيه حجيتهُ فقط في النتيجة التي يستنبطها وينتهي الكلام، نفس الشيء مثلاً في صفحة: 25، لَمَّا يأتي السيد الخوئي وينقل كلام الكليني من كتاب الكافي، لنقرأ ماذا قال الكليني:

فاعلم يا أخي أرشدك الله أنه – هذا الذي يخاطبه الكليني هو الذي طلب منه أن يؤلف كتاب الكافي – فاعلم يا أخي أرشدك الله أنه لا يسع أحداً تمييز شيء مما اخَتَلف الرواية أو اختُلِف الرواية فيه عن العلماء عليهم السلام – العلماء يعني الأئمة – فاعلم يا أخي أرشدك الله أنه لا يسع أحداً تمييز شيء مما اختلِف الرواية فيه عن العلماء عليهم السلام برأيه – لا يستطيع برأيه أن يميز – إلا على ما أطلقهُ العالِم – العالِم يعني الإمام – بقولهِ عليه السلام أعرضوها على كتاب – على كتاب الله – فما وافق كتاب الله عزَّ وجل فخذوه وما خالف كتاب الله فردوه وقوله دعوا ما وافق، دعوا ما وافق القوم – القوم يعني المخالفين لأهل البيت النواصب لعنة الله عليهم – دعوا ما وافق القوم فإن الرُشد في خلافهم وقوله عليه السلام: خذوا بالمُجمَع عليه – يعني المجمع عليه بين أصحاب الأئمة – فإن المجمع عليه لا ريب فيه – ثم يعلق الكليني، الكليني ماذا قال؟ قال هناك روايات مختلفة عن الأئمة وهذا واقع، هناك التقية، هناك المداراة، هناك المعاني السطحية والعميقة، هناك وهناك، الروايات مختلفة، الأئمة تكلموا بأكثر من لسان، إني لأتكلم الكلمة كما يقول إمامنا الصادق على سبعين وجه ولي من جميعها المخرج، لذلك قالوا: اعرفوا معاريض كلامنا حتى تكونوا فقهاء، لن تكونوا فقهاء، لن تكونوا فقهاء حتى تعرفوا معاريض كلامنا، معاريض الكلام يعني الجهات المختلفة، الكليني قال بأن الروايات وردت عندنا مختلفة عن الأئمة فماذا نصنع؟ يقول لا نستطيع وفقاً لآرائنا الشخصية المبتنية يعني على العامل الذاتي وهذا الرأي الشخصي، وفقاً لآرائنا الشخصية أن نرد هذه الروايات وإنما نتعامل على الأساس الذي بينه الأئمة، كيف نتعامل مع الروايات وفقاً للأسس التي بينها لنا الأئمة،

الأساس الأول اعرضوها على كتاب الله فما وافق كتاب الله عزَّ وجل فخذوه وما خالف كتاب الله فردوه، القول الثاني: دعوا ما وافق القوم فإن الرشد في خلافهم، القول الثالث: خذوا بالمُجمَع عليه فإن المجمع عليه لا ريب فيه، يعلق الكليني يقول:

ونحن لا نعرفُ من جميع ذلك إلا أقله – الكليني في زمان الغيبة في زمان النواب قريباً من عصر التشريع يقول: ونحن لا نعرفُ من جميع ذلك إلا أقله – ويأتيك خطيب روزخون يصعد المنبر لا يميز بين اليمين واليسار فيذرو الروايات ذرو الريح الهشيم على المنبر من دون فهم ومن دون علم، الكليني يقول: ونحن لا نعرفُ من جميع ذلك إلا أقله – وفقاً لهذه المقاسات لمقاسات العرض على كتاب الله، لمقاسات دعوا ما وافق القوم فإن الرشد في خلافهم، لمقاسات خذوا بالمُجمع عليه، الكليني برأسه يقول هذا الكلام: ونحن لا نعرفُ من جميع ذلك إلا أقله – فماذا نصنع؟ يقول: ولا نجد شيئاً أحوط ولا أوسع من رد علم ذلك كله إلى العالِم – إلى الإمام – عليه السلام – هو يقول:

إلى العالِم عليه السلام – هذه عليه السلام ليست مني وأنا أفهم كلمة العالِم بالإمام هو يقول: ولا نجد شيئاً أحوط ولا أوسع من رد علم ذلك كله إلى العالِم عليه السلام – وماذا نفعل – وقبول ما وسع من الأمر فيه بقوله – أيُّ قول؟ – بأي ما أخذتم من باب التسليم وسعكم – هذه قاعدة، قاعدة مهمة، هذه القاعدة، هذه السطور التي كتبها الكليني أعمق من كل ما كتبه علماء الأصول في أصولهم، لطالما كتب الأصوليون أبحاثاً طويلة عريضة وفي النهاية يقولون وهذا البحث لا طائل تحته، وهذا البحث لا ثمرة فيه أو يفترضون أن له ثمرة ويناقشون هل أنها في عالم الإثبات أو في عالم الثبوت، ويدخلون في هذه التفاصيل التي لا يحصل منها طالب العلم شيئاً حقيقياً سوى مصطلحات وإشكالات ومتاهات، هذه القواعد الحقيقية، ما كتبه الشيخ الكليني في مقدمة الكافي لهو أنفع بكثير مما كُتِبَ في كتب الأصول، هذا لا يعني أني أنفي علم الأصول وأنفي فائدته وإنما بحدود معينة، لا بذلك الإغراق الذي وصل إلى درجة أن الأعلم يُميز على أساس أعلميته بعلم الأصول، والنبي الأعظم ترك لنا الكتاب والعترة، ما سمعت أحداً قال بأن الأعلم هو الأعلم في الكتاب والعترة، الأعلم هو الأعلم في علم الأصول، الأعلم الحقيقي هو الأعلم في الكتاب والعترة فالنبي لا ترك لنا علم الأصول ولا غيره، الأئمة أصّلوا لنا أصولاً فقالوا: علينا الأصول وعليكم الفروع، سيقولون هذا كلامٌ إخباري. لستُ

إخبارياً أنا أنتفع من المدرسة الإخبارية بحسب ما أقتنع به وبحسب ما أراه موافقاً لذوق أهل البيت، وأنتفع من المدرسة الأصولية بحسب ما أراه، الباري يحاسبني بحسب قناعتي لا بحسب قناعات الآخرين، لذلك إني آخذُ من الشيخية ومن العرفانية ومن الإخبارية ومن الأصولية ما اقتنع فيه، سيقول البعض هذه حشويةٌ، سيقول البعض، أقول ما هي بحشوية، الحشوية أن تحشو أدمغتكم بكل شيء إلا من حديث أهل البيت، الحشوية هي هذه أن تُحشى الأدمغة بكل شيء مما هبَّ ودب من الشرق والغرب ولكن إذا بحثت عن حديث أهل البيت ما وجدت إلا نَزراً يسيراً هذه الحشوية، يقول:

ولا نَجِدُ شيئاً أحوط ولا أوسع من رد علم ذلك كله إلى العالِم عليه السلام وقبول ما وسع من الأمر فيه بقوله: بأي ما أخذتم من باب التسليم وسعكم وقد يسر الله ولله الحمد تأليف ما سألت وأرجو أن يكون بحيث توخيت – هذا كلام الكليني، الكليني يقول الروايات الموجودة عندنا عن أهل البيت مختلفة ولا نستطيع أن نميزها إلا بنحو قليل ضمن قواعد معينة وإذا أردنا أن نسلك مسلك الاحتياط فإننا نسلّم بأخبارهم ونأخذ بالذي نتمكن أن نأخذ به، بأي ما أخذتم من باب التسليم وسعكم، وهذا مطلب يحتاج إلى شرح خارج عن هذا الموطن وهو أن الواقعة لها حكم واحد أو أكثر من حكم، الأصوليون في الغالب يلتزمون بأن الواقعة لها حكمٌ واحد، بينما الذي يظهر من الروايات أن الواقعة لها أكثر من حكم وإلى هذا يشير الشيخ الكليني – بأي ما أخذتم من باب التسليم وسعكم – هذا مطلب فيه نقاش لكن ما الذي يُفهم من هذا الكلام بالفهم العادي، الإخباريون فهموا بالفهم العادي أن الروايات الموجودة في كتاب الكافي من هذا الكلام ومن غيره الذي ذكرهُ في المقدمة أن جميع الروايات قطعية الصدور ويحق لهم أن يفهموا يظهر هذا من الكلام، ولكن كما قلت الذي يدفعهم العامل الذاتي، السيد الخوئي يفهمه بالعكس يقول: وهذا الكلام ظاهر في أن محمد بن يعقوب – يظهر أصلاً واضح بوضوح – وهذا الكلام ظاهرٌ في أن محمد بن يعقوب لم يكن يعتقد صدور روايات كتابهِ عن المعصومين عليهم السلام جزماً – يعني بشكل قطعي – وإلا لم يكن مجال للاستشهاد بالرواية على لزوم الأخذ بالمشهور – هو لم يذكر المشهور وإنما قال المُجمَع، المُجمع يعني هو المشهور مراد السيد الخوئي – وإلا لم يكن مجال للاستشهاد بالرواية على لزوم الأخذ بالمشهور من الروايتين عند التعارض فإن هذا لا يجتمعُ مع الجزم بصدور كلتيهما فإن الشهرة إنما تكون مرجحة لتمييز الصادر

عن غيره ولا مجال للترجيح بها مع الجزم بالصدور – مراد السيد الخوئي ما هو؟

ربما العبارات فيها شيء من التغليف عبارات تخصصية، مرادهُ هو هذا يقول إن الكلام الذي ذكرهُ الكليني يُفهمُ منه، أن الكليني ما كان يعتقد بأن روايات كتاب الكافي قطعية الصدور جزمية، كيف؟ مع أنه هو قال بأن هذه الروايات ينقلها عن الثقات عن الأئمة الصادقين هو قال هكذا، كيف السيد الخوئي فَهِم هذا الكلام؟ يقول: لِماذا يستعمل هذه الروايات التي بينت لنا القواعد المرجِّحة، القواعد المرجحة مثل أي قاعدة؟ مثل المثال الذي ذكره بأنه إذا تعارضت الروايات، عندنا روايتان رواية تقول س من الأمر والرواية الثاني تقول ص من الأمر فماذا نصنع؟ ننظر أي رواية مشهورة بين أصحابنا مُجمعٌ عليها معروفةٌ نعمل بها ونترك الأخرى، السيد الخوئي يقول:

لِماذا ذكر هذه القواعد لو كان متأكداً من أن رواياتهِ صادرة عن المعصومين لِماذا ذكر هذه القواعد؟ يقول لأن هذا النوع من العمل لا يجري في الروايات التي تكون صادرة عن المعصومين، لابد أن تكون هناك رواية صادرة عن المعصوم ورواية غير صادرة عن المعصوم، وحينئذ نعمل بهذه القاعدة، وهذا كلامٌ غريب، إذا كانت الرواية غير صادرة عن المعصوم إذاً نحن نعرفها، قطعاً هو مراد السيد الخوئي بأن روايات الكافي محتملة والكليني لا يعرف أي الروايات صادرة عن المعصوم وأي الروايات غير صادرة عن المعصوم، وإلا يقول لو كان الكليني يعلم بأنها صادرة عن المعصوم لا يجري فيها هذه القاعدة، وهذا غريبٌ أيضاً ولكن هو فهم السيد الخوئي، في الكافي الكلام يختلف عن هذا، في الكافي الروايات الموجودة في قضية الترجيح بين الروايات لم تتحدث عن قضية روايات صادرة عن المعصوم أو صادرة عن غير المعصوم، بل لسان الروايات أن قواعد الترجيح هذه إنما تدور في الروايات الصادرة عن المعصوم مثل مقبولة عمر بن حنظلة أو صحيحة عمر بن حنظلة كما يقول بعض العلماء، وهي روايةٌ طويلة أنا أشير إلى موطن الحاجة – **فماذا يصنعان** – خلاف بين اثنين من الشيعة في قضية مالية في أي قضية أخرى، ترافعا إلى اثنين من الفقهاء، اثنين من العلماء وكل واحد من هذين العَلَمين من هذين الفقيهين نقل قولاً روايةً، لأن الرواية في زمان الإمام الصادق، اثنين من أصحاب الإمام الصادق كل واحد منهم نقل رواية عن الإمام المعصوم تختلف عن الرواية الثانية باعتبار أن الرواية ماذا قالت في البداية؟ قالت: **ينظران إلى من كان منكم ممن قد روى حديثنا** – يعني الاثنين يروون حديث أهل البيت – **ينظران إلى من كان**

منكم – أولاً الرواية في زمان الإمام الصادق وتتحدث عن أصحابهِ وعن أصحاب الأئمة من بعده، الكلام عن أصحاب الإمام الصادق وأصحاب الإمام الصادق ماذا يفعلون؟

أصحاب الإمام الصادق ينقلون حديث الإمام الصادق فهذه الفرضية التي افترضها السيد الخوئي من أن مسألة الترجيح بين الروايات لا تكون بين الروايات التي صدرت عن الإمام المعصوم، كيف يكون هذا الكلام والرواية هي في زمان الإمام الصادق عليه السلام وتتحدث عن أصحاب الإمام الصادق وعن الأزمنة التي تليه عن زمان أصحاب الأئمة، والأشخاص الذين رُجِع إليهم المفروض كما قال الإمام: **ينظران إلى من كان منكم ممن قد روى حديثنا، ونظر في حلالنا وحرامنا، وعرف أحكامنا فليرضوا به حَكَماً** – إلى أن تقول الرواية: **فإن كان كُلُّ رجل اختار رجلاً من أصحابنا** – هؤلاء الشيعيان المختلفان – **فإن كان كُلُّ رجل اختار رجلاً من أصحابنا** – ممن تنطبق عليه هذه الأوصاف ممن روى حديثنا ونظر في حلالنا وحرامنا وعرف أحكامنا – **فإن كَانَ كُلُّ رجل اختار رجلاً من أصحابنا فرضيا أن يكونا الناظرين في حقهما واختلفا** – في أي شيء – **فيما حَكَما وكلاهُما اختلفا في حديثكم** – الاختلاف أين وقع؟ في حديثكم في الحديث المنقول عن الأئمة ماذا قال الإمام؟ قال: **الحُكُم ما حكم به أعدلهما وأفقههما وأصدقهما في الحديث وأورعهما ولا يلتفت إلى ما يحكم به الآخر** – يعني الاثنين حكموا على أساس حديث أهل البيت فاختلفوا، الإمام قال: خذ بقول أعدلهما وأفقههما وأصدقهما وأورعهما – **قلت: فإنهما عدلان مرضيان** – لا أستطيع أن أفضل هذا على هذا – **فإنهما عدلان مرضيان عند أصحابنا لا يفضل واحدٌ منهما على الآخر فقال** – ما قال الإمام يُنظر إلى من روى عنا فيُعمل بقولهِ ويُنظر إلى من لم يروي عنا فلا يُعمل بقولهِ لأن الاثنين يرويان عن الأئمة، يعني كلام السيد الخوئي هذا لا محل له هنا حينما يقول: فإن الشهرة إنما تكون مُرجِّحة لتمييز الصادر عن المعصوم عن غيرهِ – يعني عن غير الصادر – ولا مجال للترجيح بها مع الجزم بالصدور – كيف والروايات تتحدث بشكل صريح عن أن الترجيح إنما هو في نفس روايات أهل البيت، فهذا المبنى من أساسهِ لا يوافق الروايات أساساً، لكن بالنتيجة هو هذا فهم السيد الخوئي وهذا ذوقهُ وكلٌ له فهمه، ونحن بما عندنا راضون كما يقول الشاعر:

وأنت بما عندك راض والرأي مختلفُ – **قلت: فإنهما عدلان مرضيان عند أصحابنا لا يُفَضَّلُ واحدٌ**

منهما على الآخر – هما عدلان ويرويان نفس الحديث يعني من حديث الأئمة وإلا اختلفا في الحديث الذي نقلاه – **فقال: يُنظر إلى ما كان من روايتهم عنا في ذلك** – الاثنان يرويان عنا – **يُنظر إلى ما كان من روايتهم عنا في ذلك** – وإلا إذا كانت الرواية عن غير الأئمة القضية واضح بطلانها – **يُنظر إلى ما كان** – تأكيد – **من روايتهم عنا في ذلك الذي حكما به المجمعُ عليه من أصحابك** – هنا يأتي العمل بأي شيء؟ بالمجمع عليهِ على أحد الحديثين المنقولين عن أهل البيت، تلاحظون الدقة في كلام الكليني، كما قلت قبل قليل ما ذكرهُ الكليني في المقدمة في هذه الوريقات القليلة لهو أنفع بكثير من مجلدات علم الأصول، حينما قال نحن نعمل بهذه القاعدة:

خذوا بالمُجمع عليه في داخل روايات أهل البيت لأن الروايات تقول هكذا، الكليني أفهم مني ومن غيري، حينما أقول أفهم مني ومن غيري لكثرة اشتغالهِ وتخصصه الواضح في حديث أهل البيت ولخصوصية في هذا الرجل ولخصوصية في كتابهِ، نتحدث عنها إن شاء الله في وقت آخر – **يُنظر إلى ما كان من روايتهم عنا في ذلك الذي حَكَما به المُجمعُ عليه من أصحابك فيؤخذ به من حُكمنا ويُترك الشَاذُّ الذي ليس بمشهور عند أصحابك فإن المُجمَع عليه لا ريب فيه** – يُترك الشاذ لا على أساس أنه ليس من كلام أهل البيت ربما فيه إضافة فيه حذف وربما لا، الإمام قاله في وقت معين لظرف معين لتقية معينة، ولكن المُجمع عليه هو الذي لا ريب فيه هو الذي يريدهُ المعصوم، إلى آخر الكلام، مرادي يعني من كل ذلك أن الترجيح يكون في داخل روايات أهل البيت، يعني أن الكليني ما قاله من ترجيح في داخل روايات أهل البيت هو الموافق لروايات أهل البيت، الفرضية التي أفترضها السيد الخوئي فرضية خارج روايات أهل البيت من أن الترجيح إنما يكون بين الصادر وغير الصادر، بينما نلاحظ الرواية هذه وغيرها من الروايات تتحدث عن أن الترجيح يكون داخل الروايات الصادرة عن أهل البيت وهو ما تحدثت عنه قبل قليل كما ضربتُ مثالاً، هناك معان سطحية ومعان عميقة هذا في جانب المعارف والاعتقادات وإن كان أكثر تركيز السيد الخوئي على القضايا الفقهية.

فقومٌ فهموا كلام الكليني الإخباريون بنحو وفقاً للعامل الذاتي عندهم، والسيد الخوئي فهمه بنحو وفقاً للعامل الذاتي عنده، وأنا فهمتهُ وفقاً للعامل الذاتي عندي، والآخر وزيدٌ وبكرٌ وعمر وكل واحد يفهم هذه الأشياء وفقاً للفهم الذاتي عنده، وذلك هو الفهم العادي ولا يكون حُجَّةً إلا على صاحب الفهم،

نعم إذا كان صاحبُ الفهم يستنبط حكماً شرعياً وهذا الفهم له مدخلية في استنباط الحكم الشرعي حينئذ الحكم الشرعي المُستنبط يكون حجةً عليه ويكون حجةً على من يقلده.

أعتقد أن القضية باتت أكثر وضوحاً وأكثر جلاءً، المطالب هذه بحاجة إلى توسعة أكثر وبحاجة إلى تعميق في البحث لكنني في قناة فضائية هذه المطالب تحتاج إلى تعميق في البحث تحتاج إلى دروس تخصصية تحتاج إلى تفرغ كامل، لكنني حاولت أن ألخص المطالب بعيداً عن الاصطلاحات وبعيداً عن التعقيد اللفظي لأنني أخاطب شبابنا المُحبين لأهل البيت، أخاطب إخواني وأخواتي وأبنائي وبناتي من محبي أهل البيت تحت شعار أرفعه طيلة حياتي (**من أجل ثقافة شيعية أصيلة**) كل ما أقدمه وكل ما نقدمه هنا في هذه القناة تحت هذا الشعار من أجل ثقافة شيعية أصيلة، تجلت الصورةُ شيئاً فشيئاً.

(مَلَفُّ العصمة) كُلُّ هذه المعطيات كانت في ساحة هذا المَلَف، في أول حلقة وفي أول كلامي في الحلقة الأولى عرفتُ العصمة، كيف عرّفتها؟ قلتُ: العصمة بتعريف أنا أعرفها بحسب عقيدتي: **العِصمَة منزلة مُحَمَّد وآل مُحَمَّد** هذه هي العصمة، هذا هو المعنى الإجمالي، التعريف الإجمالي للعصمة، أما ما هو تفصيلُ هذا التعريف؟ بعد هذه المقدمات أعتقد صارت القضية واضحة في المنهج الذي أعتمدهُ في التعامل مع أحاديث وروايات أهل البيت، وسيتضح أكثر شيئاً فشيئاً فيما بقي من حلقات هذا المَلَفّ، إذاً العِصمَة في معناها المُجمَل منزلة مُحَمَّد وآل مُحَمَّد، في معناها التفصيلي ما هي العصمة؟ العصمة في معناها التفصيلي بينته لكم في 63 ساعة و36 دقيقة في برنامج الزيارة الجامعة الكبيرة ذلك هو معنى العِصمَة، العِصمَة هي هذه، طلبت من الإخوة أن يعدوا لي الساعات والدقائق في جهاز الكمبيوتر لبرنامج الزيارة الجامعة الكبيرة 63 ساعة مع 36 دقيقة كل هذا في بيان معنى العصمة، الزيارة الجامعة عرضناها سابقاً وسنعرضها مِراراً، الزيارة الجامعة الكبيرة هذا البرنامج موجودٌ الآن على موقع القناة الإلكتروني موجود بالأوديو بالصوت وموجود بالفيديو ثلاثون حلقة في 63 ساعة و36 دقيقة، إذا أردتم أن تعرفوا معنى العصمة فتلك هي العصمة، هذا لا يعني أنني لا أتحدث عن معنى العصمة سأتحدث من جهات أخرى، من أين أبدأ؟

أبدأ من الزيارة، الزيارة مَنسَكٌ طقسٌ عبادةٌ رمزٌ رسمٌ شعارٌ عَبِّر ما شئت، الزيارة في فكر أهل البيت في مَنهج أهل البيت في عقيدة أهل البيت في ذوق أهل البيت في ثقافة أهل البيت قُل ما شئت من التعبير،

الزيارة مسألةٌ واضحةٌ لا حاجة لي لأن استدل على أهميتها، حين أتحدثُ عن الزيارة هي زيارة المعصومين من قريب أو من بعيد، مقصودي بالزيارة هي زيارة المعصومين من قريب أو من بعيد، والزيارات عندنا مختلفة، زياراتٌ مخصوصة في أيام مختلفة، زياراتٌ مطلقة، زياراتٌ ليلية، زياراتٌ نهارية، زياراتٌ لها مناسك ومراسم خاصة، زياراتٌ تكون الصلاة والأدعية جُزءً منها، زياراتٌ لا تكون الصلاة والأدعية جزءً منها، أنحاء الزيارات وأنواعها مختلفة لكن الزيارة في منهج أهل البيت في ثقافة أهل البيت في فكر أهل البيت قضيةٌ أساسية، لم نجد في تعاليم أهل البيت أنهم أمروا شيعتهم أن يقتلوا أنفسهم في سبيل شيء من العبادات والمناسك والطاعات سوى في زيارة الحسين، في زيارة الحسين وردت الروايات عن أهل البيت صلوات الله عليهم أن الإنسان يذهبُ إلى زيارتهِ حتى لو خاف على نفسهِ القتل، لو خاف على نفسهِ السجن، لو خاف على نفسه الضرر، لو خاف على نفسهِ أن يخسر ما يخسر، وزيارة الحسين مصداقٌ من عنوان الزيارة بالمعنى الأعم، من هنا تظهر الأهمية الواضحة والكبيرة للزيارة في فكر أهل البيت وفي منهج أهل البيت، الزيارة ماذا تعني؟ الزيارة يُعبِّر عنها الأئمة بأنها تجديد عهد ولذلك في كلمات الأئمة في حديث للإمام الرضا صلوات الله وسلامه عليه من تمام الوفاء بالعهدِ، لكل إمام عهد في عنق شيعتهِ ومن تمام الوفاء بالعهد زيارته، إذاً:

الملاحظة الأولى: الزيارة أمرٌ بالغ الأهمية في منهج أهل البيت إلى الحد الذي طلبوا من أصحابهم وأمروهم أن يذهبوا لزيارة الحسينِ ولو قُتلوا، كم لها من الأهمية في الوقت الذي الأئمة صلوات الله عليهم يفعلون ما يفعلون لأجل الحفاظ على دماء أشياعهم، لكنهم حينما يصلون إلى الزيارة وخصوصاً إلى زيارة الحسين يقولون اذهبوا واسفكوا دمائكم، هذا الأمر الأول.

الأمر الثاني: الزيارة كما قال الإمام الرضا من تمام الوفاء بالعهد بعهد الإمامة، بعبارة أخرى الزيارة تجديد عهد مع المزور، حين نزور الأئمة من قريب أو من بعيد نُجدِّدُ العهد معهم، ما المراد من تجديد العهد؟ ما هو المراد؟ تجديد العهد هل هو لفظٌ لسانيٌ مُعين لكلمات معينة نُجَدّد العهد بها كالعهود الرسمية التي مثلاً يكررها رئيس الجمهورية المنتخب أو القاضي الجديد المنتخب وهكذا أو المتخرج من الجامعة كالقَسَم الذي يرددهُ الأطباء أو غيرهم، ما المُراد من تَجديد العهد؟ تجديد العهد فيه جهتان:

الجهة الأولى: هو تأكيدٌ للعبودية بين يدي الإمام يخاطب الإمام المعصوم: **أَنا عَبدُك وابنُ عَبدِك وابنُ أَمَتِك المُقِرُّ بالرق** – نحن عبيدهم – **أَنا عَبدُك وابنُ عَبدِك وابنُ أَمَتِك المُقِرُّ بالرق .**

الجهة الثانية: أُعلِنُ عن عقيدتي الواضحة: **أشهَدُ أنَّكَ تَسمَعُ كلامي وتَردُ سلامي وتَشهَدُ مقامي** – هذه هي روحانية الزيارة، الزيارة تجديدُ عهد، تجديد العهدِ عرضٌ للعبودية، عرضُ العبودية هذا من جهتي من جهة العبد، عرضُ العبودية إقرارٌ بالعبودية للإمام المعصوم – **أَنا عَبدُك وابنُ عَبدِك وابنُ أَمَتِك المُقِرُّ بالرق.** ولو كانت عبارات أكثر من ذلك لذكرها الأئمة صلوات الله عليهم لأننا مهما بلغنا فإننا لا نُعَدُّ بشيء إذا وقفنا بين أيديهم، حتى هذه العبارات كثيرةٌ علينا، هذا من فضلهم علينا أن اعتبرونا نحنُ وآبائنا وأمهاتنا عبيداً لهم، هذا من جهة الزائر.

أما من جهة المزور فهو الفيض الشحن، الإنسان كالبطارية يفقد شحنهُ في وقت ما، يحتاج إلى شاحنة، قوة الشحن أين؟ عند حسين عند عليّ عند الحجة بن الحسن، الشحن من هنا يأتي، تجديد العهد، العهد له طرفان من طرفي أُجَدّد العبودية فإني عبدهم وابن عبيدهم وابن إمائهم المُقِر بالرق عن نفسي وعن آبائي وعن أمهاتي، من جهتهم ماذا؟ من جهتهم يأتيني الفيض ويأتيني اللطف تُشحن بطاريتي يُشحنُ القلب تُشحنُ الروح يُشحنُ العقل هذه هي الزيارة، ولذلك لكل زيارة شرائطها ومناسكها، ما الذي جاءني ودفعني أن أتحدث عن الزيارة في ملف العصمة؟ لأنني أريد الحديث عن الزيارة الجامعة الكبيرة، الزيارة الجامعة الكبيرة النص النموذجي بين الزيارات أولاً: الكلام في مصادر هذه الزيارة، هذه هي القرائن الخارجية والداخلية أريد أن أطبقها على **الزيارة الجامعة الكبيرة**:

أولاً أبدأ من المصادر ما هي مصادر الزيارة الجامعة الكبيرة؟ المصدر الأول كتاب الفقيه (من لا يحضره الفقيه) أحد الأصول الأربعة ومرَّ الكلام عن الأصول الأربعة، هذه الأصول الأربعة التي كتبها المُحمدون الثلاثة عن الأصول الأربعمئة التي كتبها أصحابُ الأئمة وقد اهتموا بحفظها، وقال جواد الأئمة قبل قليل كما في الكافي حَدِّثوا بها فإنها حق هو هذا الحق: **والحَقُّ مَعَكُم وفيكُم**.. مع آلِ مُحَمَّد، المصدر الأول فقيه من لا يحضره الفقيه للشيخ الصدوق، وهذا هو الجزء الثاني، الطبعة مؤسسة النشر الإسلامية في قم، صفحة: 609 وما بعدها، الزيارة الجامعة الكبيرة في أوثق مصادرنا في أحد الأصول الأربعة، الأصل الأول الكافي، الأصل الثاني الفقيه، الأصل الثالث التهذيب، الأصل الرابع

الاستبصار، الرواية التي تأتي في هذه الأصول الأربعة يعني رواية معروفة وكانت مُتعارف عليها بين شيعة أهل البيت وموجودة في كتبهم الحديثية التي كتبوها، نصٌ قاله الإمام الهادي لأحد أصحابهِ، وهذا النَص كان موجوداً في الأصول الأربعمائة في الكتب التي كتبها أصحاب الأئمة، وتلك الكتب جمعها المحمدون الثلاثة وهذا واحدٌ منهم محمد بن علي بن بابويه القمي الصدوق هذا المصدر الأول من مصادر الزيارة الجامعة الكبيرة وهذا المصدر يكفي، هذا أصلٌ من الأصول الأربعة، هذه قرينة، سوف لن أتناول السند لا حاجة لي بالسند، هذه قرينة، قرينةٌ قوية، ما قلتُ دليلاً قطعياً قلتُ قرينة.

هذا هو الفقيه الأصل الثاني من الأصول الأربعة، الأصول الأربعة نُقِلت عن الأصول الأربعمائة، أنا لا أقبلُ كل الروايات الموجودة في الكتب الأربعة، عدم قبولي لا من جهة السند من جهة المتون، لا أنفي أنها صدرت عن الأئمة، أقول صدرت عن الأئمة لكن الأئمة يريدون مني أن أعتقد بالمعنى الأعمق، وأما في الأحكام الشرعية فهناك طرق أخرى للترجيح ذكرها الأئمة، الحديث الآن ليس عن الفقه وعن الفتاوى وعن الأبواب الشرعية وإلا يكون لي حديث آخر، الحديث عن العصمة، والعصمة عقيدة بل أصل العقيدة أصلُ العقائد عندنا العصمة، من دون العصمة لا يثبت التوحيد ومن دون العصمة لا تثبت النبوة، العصمة هي الأصل، التوحيد هو العصمة حين نؤمن بالكمال المطلق في الله سبحانه وتعالى أليست هي العصمة، لأن العصمة أصلاً لله ثم بعد ذلك تكون للرسول ثم تكون للإمام، العصمة هي التوحيد، العصمة هي النبوة، العصمة هي الإمامة لكنني أتحدث في هذا البرنامج عن العصمة التي عرفتها منزلة مُحَمَّد وآل مُحَمَّد، وقلت بأن تفصيل هذا التعريف هو في هذا النص الكريم في هذا النص المُطهّر الزيارة الجامعة الكبيرة عن إمامنا الهادي، ما هي القرائن التي أجمعها، ليست أدلة قرائن، القرائن ظنية ولكن إذا اجتمعت هذه القرائن نصل إلى درجة القطع واليقين، إذا تضافرت القرائن وتجمعت بالنحو المنطقي الذي يوصلنا إلى النتيجة اليقينية والقطعية، أول قرينة ورود الزيارة الجامعة الكبيرة بغض النظر عن السند، ما أصنع بالسند – ﴿إِن جَاءكُم فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ لأفترض أسوأ الأحوال أن الذين رووا الزيارة هم في هذه الصفة، أليس يقولون بأن النُخعي في سند الرواية مجهول وما أصنع به كان مجهولاً أو ضعيفاً أو ثقةً لا علاقة لي بذلك، الزيارة جاءت في كتاب الفقيه ولا أقول هذا دليلاً قطعياً ولا أقبلها لأنها جاءت في كتاب الفقيه أبداً، هذه قرينة، هذا عامل من العوامل يجعلني

أتجه اتجاهاً إيجابياً باتجاه الزيارة، إلى الآن أنا ما قبلت الزيارة لأنني أمثل عملية جمع القرائن، فأقول إلى الآن ما قبلت الزيارة، القرينة الأولى الزيارة جاءت في الفقيه والفقيه هو الأصل الثاني من الأصول الأربعة، الأصل الأول الكافي الثاني الفقيه بحسب الترتيب الزمني، لأن الكليني ألف الكافي قبل الصدوق قبل أن يؤلف الصدوق الفقيه، هذا هو الأصل الثاني من الأصول الأربعة وإلا مستوى الوثاقة في الأصول الأربعة واحد وإن كانت للكافي خصوصية من جهات معينة، لكن الكتب الأربعة كلها بمستوىً واحد، الرواية في الفقيه إذاً والفقيه من الأصول الأربعة وتقدم الحديث الأصول الأربعة نقلت عنه أصول الأئمة وحتى السيد الخوئي مُقرٌّ بهذا، وحينما أذكر السيد الخوئي لأن السيد الخوئي هو الرمز الواضح والرمز الأعلم والأجلى للمدرسة الأصولية، إجلالي واحترامي للسيد الخوئي هو الذي يدفعني أن أذكرهُ، لأنه يمثل الرسم والرمز والعَلَم والأستاذ الأول في المدرسة الأصولية، هذه القرينة الأولى.

القرينة الثانية وردت الزيارة في الأصل الثالث من الأصول الأربعة واعجباً كم مهمةٌ هذه الزيارة الجامعة إذ ترد في الأصل الثاني من الأصول الأربعة، أقصد في الأصل الثاني باعتبار الأصل الأول الفقيه، يعني وردت في أصلين في أي كتاب؟ في كتاب التهذيب (تهذيبُ الأحكام) لشيخنا الطوسي أحد الأصول الأربعة وهذا هو الجزء 6 مؤسسة نشر صدوق، الزيارة الجامعة نفس النص بنفس السند بنفس الألفاظ هيَ هي الزيارة الجامعة الكبيرة زيارتنا الحبيبة، من صفحة: 107 وما بعدها زيارةُ مُحَمَّد وآل مُحَمَّد صلوات الله عليهم إلى صفحة: 114 وهذا الأصل الثالث من الأصول الأربعة وهو أصلٌ ثان بالنسبة للزيارة، إذاً زيارتنا الحبيبة الزيارة الجامعة الكبيرة رواها الصدوق في فقيه من لا يحضرهُ الفقيه ورواها الشيخ الطوسي في تهذيبُ الأحكام، رفعت أسماء الكتب على مبنى الحكاية على أساس الحكاية وإن كانت مسبوقة بحروف الجر، القرينةُ الأولى ورود الزيارة الجامعة الكبيرة في كتاب الفقيه، والقرينة الثانية ورود الزيارة الجامعة الكبيرة في كتاب تهذيب الأحكام، هذه الكتب أهل الخبرة يعرفون أهميتها وثاقتها إذاً أنا أقتربُ شيئاً فشيئاً باتجاه الزيارة الجامعة الكبيرة لا بالابتعاد عنها، وردت في الأصل الأول وهو الفقيه وفي الأصل الثاني التهذيب، وأيضاً جاءت مرويةً في كتاب آخر وهذا هو (عيونُ أخبار الرضا) لشيخنا الصدوق رضوان الله تعالى عليه، هذا هو الجزء الأول منشورات مؤسسة الأعلمي بيروت لبنان صفحة: 305، تبدأ الزيارة الجامعة الكبيرة نفسُ زيارتنا الحبيبة، هذا الكتاب عيون أخبار الرضا

ما هي قيمتهُ الحديثية؟ علماء الحديث ماذا يقولون؟ يقولون:

إن الأصول المعتبرة في حديث أهل البيت هي الكتب الأربعة وما كان في مستواها، ما هي الكتب التي في مستواها؟ لنسأل علماء الحديث، يقولون: كتب الصدوق وأضرابهِ، ما هي كتب الصدوق؟ كتاب (التوحيد) كتاب (معاني الأخبار) كتاب (كمال الدين وتمام النعمة) كتابُ (الخصال) وكتابُ (ثوابُ الأعمال) (عقاب الأعمال) (الأشهر الثلاثة) (فضائل الأشهر الثلاثة) (مصادقة الإخوان) (صفات الشيعة) (فضائل الشيعة) (غيبة الصدوق) (المُقنع في الغيبة) هذه كتب الصدوق ومن جملتها ومن أهمها (عيون أخبار الرضا). وأضراب الصدوق يعني كتب الطوسي الأخرى من غير التهذيب والاستبصار ككتاب الأمالي مثلاً أو كتب المفيد كالإرشاد، والأمالي وغير ذلك من الكتب الأخرى وكذلك يُلحق بها الاختصاص، إذاً الأصول المُعتبرة عندنا هي الكتب الأربعة الأصول الأربعة والتي منها الفقيه والتهذيب وجاءت الزيارة الجامعة مروية في هذين الكتابين، وما كان في مستوى الكتب الأربعة وهي كتب الصدوق ومن أبرزها كتاب عيون أخبار الرضا هو هذا الكتاب، وهي جاءت أيضاً مروية في هذا الكتاب في عيون أخبار الرضا، وهذا هو الجزء الأول كما قلت صفحة: 305 كما مر وتقدم، هذه خطوةٌ أخرى أيضاً قرينة أخرى فإن الصدوق لشدة اعتقادهِ بهذه الزيارة نقلها في الفقيه ثم نقلها في كتاب آخر من أهم كتبه عيون أخبار الرضا، لو ذهبنا إلى علماء الحديث الآخرين فأخذ نموذجاً، أنا لا أستطيع أن أتتبع الكتب وإلا فإني أعرف أين رويت هذه الزيارة.

لكني أأخذ نموذجاً من علماء الحديث الشيخ المجلسي في بحار الأنوار وهذا هو الجزء 102 من بحار الأنوار طبع مؤسسة الوفاء بيروت لبنان في صفحة: 127 نقل الزيارة الجامعة الكبيرة كما هي في الكتب المتقدمة كما في الفقيه كما في التهذيب كما في العيون، بعد أن نقل الزيارة الجامعة ماذا صنع الشيخ المجلسي، هذا الباب أسمه باب الزيارات الجامعة نقل فيه العديد من الزيارات الجامعة، نحن عندنا زيارات جامعة كثيرة الشيخ المجلسي جمع العديد منها في هذا الجِلد، لكن حين نقل الزيارة الجامعة الكبيرة بعد أن تتم هذه الزيارة، الزيارة الوحيدة التي أعقبها بشرح بقية الزيارات لم يشرحها، هذا الجزء 102 فيه بابٌ كبير بابُ الزيارات الجامعة، هناك عندنا العديد من الزيارات الجامعة منها ما هو مختصر ومنها ما هو مطول ومنها ما هو أطول أصلاً من هذه الزيارة، الشيخ المجلسي ذكر

العديد من هذه الزيارات لَمَّا وصل إلى الزيارة الجامعة الكبيرة زيارتنا التي بين أيدينا الوحيدة من الزيارات التي شرحها أعقبها بشرح، شرح قطعاً مختصر لكنه مطول بالقياس إلى ما يقوم به المجلسي بعد ذكر الأحاديث وذكر الزيارات، باعتبار الزيارة حديث حينما يذكر حديثاً أكثر الأحاديث لا يعلق عليها، أهم الأحاديث يذكر عنها تعليقاً صغيراً بينما الزيارة الجامعة الكبيرة بدأ تعليقهُ عليها من صفحة: 134 إلى صفحة: 144 وفي آخر التعليق قال، ماذا قال؟ هذا في صفحة: 144 بعد أن أتم شرحهُ المُختصر للزيارة الجامعة الكبيرة أقول، الشيخ المجلسي يقول، أقول:

إنما بسطتُ الكلام في شرح تلك الزيارة قليلاً – يعني أكثر من بقية الأحاديث والزيارات – إنما بسطتُ الكلام في شرح تلك الزيارة قليلاً وإن لم استوفي حقها – يعني ما أعطيتها حقها – إنما بسطتُ الكلام في شرح تلك الزيارة قليلاً وإن لم استوفي حقها حذراً من الإطالة – لأي شيء؟ – لأنها أصح الزيارات سنداً – قطعاً أصح الزيارات سنداً، الزيارة مروية في الفقيه والتهذيب وفي العيون – لأنها أصح الزيارات سنداً وأعمها مورداً – أعمها مورداً يقصد أعمها مورداً أعمها استعمالاً بين شيعة أهل البيت أعمها وروداً، يعني ورد عن أهل البيت التأكيد على استعمالها، التأكيد على قراءتها، التأكيد على المواظبة عليها، هذا المقصود أعمها مورداً، كل تأكيد على زيارة أهل البيت بالدرجة الأولى يشمل الزيارة الجامعة الكبيرة، يعني مثلاً الحديث الذي قرأته قبل قليل إن لكل إمام عهداً في عنق شيعتهِ ومن تمام الوفاء بالعهد من الوفاء بالعهد زيارته، أول معنى ينطبق عليه هذا الحديث هو الزيارة الجامعة الكبيرة، تقول لي لِماذا؟ أقول لك لأن الإمام قال هذه الزيارة جواباً على سؤال:

علمني يا ابن رسول الله قولاً بليغاً كاملاً أقوله إذا زرت واحداً منكم. فالإمام جوابهُ على قدر السؤال يعني هذا الجواب قولٌ بليغٌ كامل، فحينما يتحدث الأئمة عن الزيارة قطعاً يقصدون أفضل الموارد أتم المصاديق، أفضل الموارد أتم المصاديق يعني الأفراد الكاملة كما يقولون، الفرد الكامل، الفرد الكامل لهذا المفهوم الزيارة، الزيارة الجامعة الكبيرة، كلُّ حديث ورد عن أهل البيت في الحث على الزيارة المصداق الأول هو الزيارة الجامعة الكبيرة لِماذا؟ لأنها هي الفرد الأكمل وقطعاً الإمام يتحدث عن الفرد الأكمل، ولذلك يُزار بها الجميع ونزور بها واحداً واحداً، سأأتي على خصوصياتها، فماذا يقول الشيخ المجلسي – لأنها أصح الزيارات سنداً وأعمها مورداً وأفصحها لفظاً – طبعاً هو قال قولٌ بليغٌ

كامل – وأفصحها لفظاً وأبلغها معنىً وأعلاها شأناً – هو هذا الذي نقوله هي هذه زيارة آل مُحَمَّد، وهذا الكلام لا يتفرد به المجلسي لوحدهِ كل علمائنا الأجلاء أصحاب الخبرة والمعرفة بحديث أهل البيت يقولون هذا الكلام – لأنها – الزيارة الجامعة – أصح الزيارات سنداً وأعمها مورداً وأفصحها لفظاً وأبلغها معنىً وأعلاها شأناً – هذه قرائن، ورود الزيارة في الفقيه قرينة قد تكون بنسبة 20%، ورودها في التهذيب قد تكون بنسبة 20%، ورودها في عيون أخبار الرضا قد تكون بنسبة 20%، قبول الشيخ المجلسي وتوثيقهُ لها قد يكون بنسبة 20% أو أقل أو 10%، باعتبار أن الشيخ المجلسي كان بعيداً عن زمان كتب الأئمة الأصلية، لكن الشيخ المجلسي لا يمثل نفسه، الشيخ المجلسي وأمثاله كثير، قبول العلماء لهذه الزيارة واعتقادهم بها بهذا النحو بأنها أصح الزيارات سنداً وأعلاها مورداً وأعمها مورداً وأصحها لفظاً وأبلغها معنىً وأعلاها شأناً، هذا الكلام الذي تقدم هذا يعطينا قرائن يعطينا دفعة أخرى باتجاه قبول الزيارة الجامعة الكبيرة، هل يقف الحد عند هذا؟ أبداً، أبداً، تلاحظون كم هي مظلومية أحاديث أهل البيت، كم هي مظلومية الزيارة الجامعة الكبيرة وغير الزيارة الجامعة الكبيرة، واهاً لآل مُحَمَّد..

لا أضحكَ الدّهرُ سِنّ الدَّهرِ إن ضَحِكت وآلُ أحمَد مَظلومونَ قَد قُهِروا

كتابٌ آخر يروي الزيارة الجامعة، هل هو من الأصول الأربعة؟ أبداً، هل هو من الكتب التي في مستوى الأصول الأربعة؟ أبداً، هل هو من كتب الشيخ الطوسي الشيخ المفيد؟ أبداً، كتابٌ سنيٌ 100% يروي الزيارة الجامعة بكاملها بل فيه خصوصية لم تكن موجودة في الكتب الأخرى سآتي على ذكرها بعد قليل، (فرائد السمطين) للمحدث إبراهيم الجويني الخراساني، طبعة دار الحبيب، هذا هو الجزء الثاني، الطبعة في إيران 1428 هجري بتحقيق العلامة الشيخ محمد باقر المحمودي صفحة: 179 وما بعدها، الزيارة الجامعة الكبيرة مثل ما قرءناها في مفاتيح الجنان مثل ما هي موجودة في الفقيه، مثل ما موجودة في تهذيب الأحكام، مثل ما موجودة في عيون الأخبار الزيارة الجامعة الكبيرة من أولها إلى آخرها اقرأ مقاطع منها – **فَالرَاغِبُ عَنكُم مَارِق واللاَزِمُ لَكُم لاَحِق** – إنما أقرأ هذا المقطع كي يسمع المشاهدون ماذا روى المخالفون في كتبهم – **فَالرَاغِبُ عَنكُم مَارِق واللاَزِمُ لَكُم لاَحِق والمُقَصِّرُ في حَقِّكِم زَاهِق والحَقُّ مَعَكُم وَفِيكُم وَمِنكُم وَإلَيكُم وَأَنتُم أَهلُهُ وَمَعدِنُه** –

هذه مقاطع الزيارة الجامعة – **بِأبي أَنتُم وَأُمّي وَنَفسي وَأَهلي وَمَالِي مَن أَرَادَ الله بَدَأ بِكُم ومَن وحدهُ قَبِلَ عَنكُم** – إلى غير ذلك، هذه هي الزيارة الجامعة الكبيرة في كتاب فرائد السمطين للمحدث الجويني الخراساني، هل يقف الحد عند هذا؟ أبداً، القضية أبعد وأبعد وأبعد، كتب المزارات الشيعية كل الكتب التي يستعملها الشيعة عبر العصور تشتمل على الزيارة الجامعة الكبيرة، حين أقول كل الكتب أقصد بالإجمال الغالب في الكتب وإلا بعض كتب المزارات تكون صغيرة لا تشتمل على كل الزيارات، إنما أتحدث عن الكتب التي تشتمل على كل الزيارات، المزارات التي تشتمل على كل الزيارات عبر العصور عند الشيعة الزيارة الجامعة الكبيرة هي تاج تلكم الزيارات وبالفعل هي تاج تلكم الزيارات، قولاً بليغاً كاملاً أقوله إذا زرتُ واحداً منكم، هذه قرائن أخرى تُضاف إلى القرائن المُتقدمة، لو ذهبنا إلى ألفاظ الزيارة لِنَنظُر مدى تطابق ألفاظ الزيارة مع الروايات التي وردت عن أهل البيت.

أنا أقول عندكم أولاً، عندكم شرح الشيخ الإحسائي في مجلداتهِ الأربعة، شرحُ الشيخ الإحسائي مَلِكُ شروح الزيارة الجامعة، هذا الكتاب لو راجعتموه لوجدتم كل كلمة من الزيارة الجامعة الكبيرة يُتبعها الشيخ بروايات وروايات وروايات بأحاديث كثيرة، وهذا تطبيقٌ وموافقةٌ فيما بين ما جاء في الزيارة الجامعة الكبيرة وبين روايات أهل البيت، موافقة الحديث لبقية حديث أهل البيت أقوى قرينة على قبول الخبر، هذا الكتاب بأجزائهِ الأربعة، شرح الشيخ الإحسائي مشحونٌ بأحاديث أهل البيت من الكتب الأربعة ومن الكتب التي في مستوى الكتب الأربعة من سائر كتب حديث أهل البيت، كل الكتاب روايات يتبعها لكل كلمة من كلمات الزيارة، أليس هذا هو التوافقُ مع حديث أهل البيت؟ وهذه الطبعة ذات الأجزاء الأربعة أصلاً هي ملحقة بجزء خامس ليس من أصل الشرح وإنما الذين حققوا الكتاب ألحقوا بهذه الطبعة جزء خامس كبير، هذا الجزء الخامس الكبير نقلوا فيه كل الروايات وذكروا مصادرها التي جاءت في كتاب الشيخ الإحسائي، كمٌّ هائل من الأحاديث نقلها الشيخُ الإحسائي وعنده ذوقٌ خاص في اختيار الروايات التي تكون فيها نفس الكلمات التي ذكرتها الزيارة الجامعة الكبيرة، حينما ينقل مقطعاً يتتبع الروايات التي ذكرت نفس الألفاظ وتلك هي مطابقةٌ صريحة والكتاب موجودٌ ربما يكون هذا الكتابُ كبيراً قد يقول أحد بأنني لا أستطيع أن أطالع هذا الكتاب، شرحٌ آخر من الشروح الجميلة جداً وهو شرحٌ مختصر من لم يستطع أن يقرأ شرح الإحسائي فليقرأ

هذا الشرح (الشموس الطالعة في شرح الزيارة الجامعة) للسيد الجليل الفاضل السيد حسين الدرودآبادي من تلامذة العارف الكبير الشيخ حسين قلي الهمداني، هذا من رموز المدرسة العرفانية وهذا سيد المدرسة الشيخية، قلت قبل قليل إنني أحترم كل هذه المدارس وأنتفع من كل هذه المدارس وما تلك بحشوية ولكن الذي يفهمها حشوية أقول له وبالأسلوب العراقي الأصيل مع احتراماتي (عقولكم ترللي) هذا الكتاب أيضاً مع صغرهِ مشحونٌ بالروايات التي توافقُ في مضمونها وفي معانيها الزيارة الجامعة الكبيرة، أما من لا يجد وقتاً للمُطالعة والناس في هذا الزمان لا تحب الكتب، المتنبي قال: وخير جليس في الزمان كتاب، الآن صار وشر جليس في الزمان كتاب، تبدلت الناس، التكنولوجيا بكل سحرها، الحياة تغيرت، الناس لا تميل إلى الكتاب، إذا كنتم لا تميلون إلى الكتاب برنامج الزيارة الجامعة الكبيرة في ثلاثين حلقة 63 ساعة و36 دقيقة موجود على موقع القناة ولو سنحت الظروف لي فإني سوف أطبعهُ لِمن يريد أن يقرأ على الورق، هذه الساعات التي تجاوزت الستين مشحونة بحديث أهل البيت، فانظروا كم هو من التوافق بين الزيارة الجامعة الكبيرة وبين حديث أهل البيت، صوت وصورة والكتاب أمامكم وأقرأ من نفس الكتب، روايات أهل البيت توافق الزيارة الجامعة الكبيرة في كل أجزائها، أليست هذه قرائن قطعية أن تكون الزيارة الجامعة الكبيرة موافقة لهذا الكم الهائل من الروايات والأحاديث، هذه قرائن قطعية.

لم يقف الكلام عند هذا الحد والوقت طال بنا بقية الحديث تأتي في يوم غد، لكن نقطة واحدة أقولها وغداً أُتِمُّ الكلام، أتعلمون لِماذا تركتُ فرائد السمطين مفتوحاً؟! غايةٌ في نفسي، لِماذا حين قرأت هذا المقطع: **بِأبي أَنتُم وَأُمّي وَنَفسي وَأَهلي وَمَالِي مَن أَرَادَ الله بَدَأ بِكُم ومَن وحدهُ قَبِلَ عَنكُم** – وقفت ما كملت لِماذا؟! ستتبين الحكمةُ الآن، نحنُ كيف نقرأ الزيارة الجامعة في المفاتيح – **مَن أَرَادَ الله بَدَأ بِكُم وَمَن وَحّدَهُ قَبِلَ عَنكُم ومَن قَصَدَهُ تَوَجَّهَ بِكُم** – هنا في فرائد السمطين – **ومَن قَصَدَهُ تَوَجَّهَ إليكُم** – والمعنى عميقٌ جداً، يعني ما جاء في كتاب المخالفين أكثر غُلُواً – **ومَن قَصَدَهُ تَوَجَّهَ إلَيكُم** – وليس – **تَوَجَّهَ بِكُم** – وهو المعنى الدقيق لكنني ما أشرتُ إليه في البرنامج أردت أن أمشي مع المشهور لأنني ما أردت أن أثير قضية التحريف في بعض الروايات، وإلا فذلك بابٌ وسيع ولا أريد أن أضع يدي عليه الآن إذا حلَّ وقتهُ نتحدث في وقته إن شاء الله، لأنه ما سيأتيني من الحجارة الآن

يكفيني، أتكلم بقدر ما أتوقع من الحجارة والدعايات والسُباب والشتائمِ التي ستأتيني إلى الحد الذي يمتلئ الوعاء، لا أعبأ بذلك أبداً – **مَن أَرَادَ الله بَدَأ بِكُم وَمَن وَحّدَهُ قَبِلَ عَنكُم ومَن قَصَدَهُ تَوَجَّهَ إليكُم** – أنا حتى في شرحي توجه بكم ضمنتهُ هذا المعنى، في طبعات مفاتيح الجنان القديمة حتى في بعض المزارات القديمة حينما يكتبون يكتبون توجه بكم وتوجه إليكم، يكتبون النسختين، لكن الآن المفاتيح الموجود ما مكتوب فيه إليكم، هذا كتابٌ سُني – **ومَن قَصَدَهُ تَوَجَّهَ إليكُم**. قد تقول هذا سنيٌ يريد أن يُحرّف أبداً، في عيون أخبار الرضا الزيارة هكذا وردت، في صفحة 308 : **مَن أَرَادَ الله بَدَأ بِكُم وَمَن وَحّدهُ قَبِلَ عَنكُم ومَن قَصَدَهُ تَوَجَّهَ إليكُم** – أكتفي بهذا القَدَر، غداً أُتِمُ الحديث عند: **ومَن قَصَدَهُ تَوَجَّهَ إليكُم** – هل هو توجه بكم أو توجه إليكم – **ومَن قَصَدَهُ تَوَجَّهَ إليكُم**.

تتجلى لكم مظلومية حديث أهل البيت، تتجلى لكم مظلومية إمام زماننا، تتجلى لكم مظلومية معارف أهل البيت، تتجلى لكم مظلومية أولياء أهل البيت، تتجلى لكم مظلومية عليّ صلوات الله وسلامه عليه وأيَّةُ مظلومية، ختاماً أقول في ختام هذه الحلقة:

دامت لياليكم بالأفراح، الليلة ليلة عباسنا من هنا وإلى كربلاء، من هنا وإلى جوار الحسين، من هنا وإلى أبي الفضل: **يَا كَاشِفَ الكَربِ عَن وجهِ أخيكَ الحُسين يا أبا الفضل، يا كَاشِفَ الكَربِ عن وجهِ أخيكَ الحُسين أكشِف الكَربَ عن وجوهنا بِحَقّ أخيكَ الحسين، يا أخا الحوراء يا ساقي آلِ مُحَمَّد .**

يا عُشاق أبي الفضل العباس مُباركٌ لكم هذه الليلة أسألكم الدعاء في أن أُوفق لِخدمة مُحَمَّد وآل مُحَمَّد وفي أن أُوفق لخدمتكم غداً الحلقة السادسة من مَلفُّ العصمة، الشاشة هي الشاشة، المودّة مودّتكم والخادم خادمكم أسألكم الدعاء في أمان الله.

الثلاثاء

2011 / 7 / 5

وفي الختام :

لا بُدّ من التنبيه الى أنّنا حاولنا نقل نصوص البرنامج كما هي، وهذا المطبوع لا يخلو من أخطاء وهفوات، فمن أراد الدقّة الكاملة عليه مراجعة تسجيل البرنامج بصورة الفيديو أو الأوديو على موقع زهرائيون.

مع التحيات

المُتابَعة

زهرائيون

1433 هـ